

الرائد الرسمي للجمهورية التونسية

عدد 72

السنة 133

الجمعة - 21 ربيع الثاني 1411 - 9 نوفمبر 1990

صدر حديثاً عن
المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية
كراس الشروط الادارية
العامة المطبق على الصفقات
العمومية الخاصة بالأشغال
1990

المحتوى

القوانين

- 1645 قانون عدد 94 لسنة 1990 مؤرخ في اول نوفمبر 1990 يتعلق بالمصادقة على اتفاقية القرض المبرمة بين الجمهورية التونسية والبنك البلجيكي «الجنرال بنك» بشأن تمويل مشروع اقتناء مراكز آلية هاتفية الكترونية بالمناطق 06 و 07 و 08
- 1645 قانون عدد 95 لسنة 1990 مؤرخ في اول نوفمبر 1990 يتعلق بالمصادقة على اتفاقية القرض المبرمة بين الجمهورية التونسية من جهة والقرض التجاري الفرنسي والاتحاد التونسي للبنوك والبنك الفرنسي للتجارة الخارجية من جهة اخرى بشأن تمويل مشاريع مراكز هاتفية الكترونية وارسال المعطيات وربط محطات الارسال
- 1645 قانون عدد 96 لسنة 1990 مؤرخ في اول نوفمبر 1990 يتعلق باحداث مدرسة عليا للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية بتونس
- 1646 قانون عدد 97 لسنة 1990 مؤرخ في اول نوفمبر 1990 يتعلق بالحسابات الجارية البريدية

الاورام والقرارات

- 1646 وزارة الاولى
امر عدد 1753 لسنة 1990 مؤرخ في 29 اكتوبر 1990 يتعلق بضبط كيفية تنظيم وتسيير اللجان الادارية المتنافسة
- 1650 وزارة العدل
ابقاء فضاة على حالة مباشرة
- 1650 وزارة الشؤون الخارجية
تسمية سفراء

وزارة الدفاع الوطني

- 1650 قرار من وزير الدفاع الوطني مؤرخ في 31 أكتوبر 1990 يتعلق بضبط نظام وبرنامج المناظرة بالمواد لانتداب
ممرضين للصحة العسكرية
- 1651 قرار من وزير الدفاع الوطني مؤرخ في 31 أكتوبر 1990 يتعلق بفتح مناظرة بالمواد لانتداب ممرضين
للصحة العسكرية

وزارة الداخلية

- 1652 تسمية ولاية
- 1652 تسمية معتمد أول

وزارة الاقتصاد والمالية

- 1652 تسمية كاهية مدير
- 1652 تسمية رئيس مصلحة
- 1652 تسمية متصرف ممثل للدولة بمجلس ادارة شركة فسفاط قفصة
- 1652 تسمية متصرف ممثل للدولة بمجلس ادارة الشركة الصناعية للحامض الفسفوري والاسمدة

وزارة الفلاحة

- 1652 قرار من وزير الفلاحة مؤرخ في 30 أكتوبر 1990 يتعلق بالمصادقة على مثال اعادة التنظيم العقاري بالمنطقة
العمومية السقوية بزيارة

وزارة التجهيز والاسكان

- 1653 اوامر من عدد 1768 الى 1771 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990 تتعلق بتنقيح مثال تهيئة مارث
من ولاية قابس وسببلة من ولاية القصرين وجبناية ومحرس من ولاية صفاقس

وزارة النقل

- 1654 تسمية متصرف بمجلس ادارة الشركة التونسية للملاحة

وزارة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي

- 1654 تسمية مدير جهوي
- 1654 تسمية مديرين مساعدين
- 1654 تسمية رؤساء مصالح
- 1654 تسمية متفقد

وزارة الثقافة والاعلام

- 1655 منح وسام الثقافة

وزارة الصحة العمومية

- 1655 تسمية كاهية مدير
- 1655 تسمية رئيسي قسم
- 1656 قراران من وزير التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والصحة العمومية مؤرخان في 31 أكتوبر 1990
يتعلقان بفتح مناظرة للاقامة في البيولوجيا وفي طب الاسنان
- 1656 قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 31 أكتوبر 1990 يتعلق بفتح مناظرة بالمواد لانتداب ممرضين
للصحة العمومية

وزارة الشؤون الاجتماعية

- 1656 تسمية مديرين جهويين
- 1656 تسمية مدير
- 1657 تسمية كواهي مديرين
- 1657 تسمية رؤساء مصالح
- 1657 تسمية رئيس قسم
- 1657 تسمية رؤساء وحدات

اعلانات وارشادات

وزارة العدل

1658

اعلان يتعلق بتحويل الرسوم العقارية

وزارة المواصلات

1663

اعلان لمودعي الاموال بصندوق الادخار القومي التونسي

القوانين

التجاري الفرنسي والاتحاد التونسي للبنوك والبنك الفرنسي للتجارة الخارجية من جهة أخرى والمتعلقة باسناد تونس قرضاً بمبلغ مائة واثنين وستين مليوناً ومائتين وتسعين ألفاً ومائة واثنين وسبعين فرنكاً فرنسياً وسبعين سنتيماً (162.290.172,70) للمساهمة في تمويل مشاريع مراكز هاتفية الكترونية وارسال المعطيات وربط محطات الارسال.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في اول نوفمبر 1990.

زين العابدين بن علي

قانون عدد 96 لسنة 1990 مؤرخ في اول نوفمبر 1990 يتعلق باحداث مدرسة عليا للبريد والمواصلات السلوكية واللاسلكية بتونس (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

الفصل الاول - أحدثت بتونس مؤسسة عمومية ذات صبغة ادارية تتمتع بالشخصية المدنية والاستقلال المالي يطلق عليها اسم المدرسة العليا للبريد والمواصلات السلوكية واللاسلكية وتلحق ميزانيتها ترتيبيا بالميزانية العامة للدولة (الميزانية الملحقه لوزارة المواصلات).

الفصل 2 - المدرسة العليا للبريد والمواصلات السلوكية واللاسلكية بتونس هي مؤسسة تعليم عالي وبحث راجعة بالنظر لوزارة المواصلات وخاضعة للإشراف العلمي والبيداغوجي لجامعة تونس طبقا للفصل 7 من القانون عدد 70 لسنة 1989 المؤرخ في 28 جويلية 1989 المتعلق بالتعليم العالي والبحث العلمي.

الفصل 3 - تلغى جميع الاحكام السابقة المخالفة لهذا القانون وخاصة الامر عدد 30 لسنة 1974 المؤرخ في 16 جانفي 1974 المتعلق باحداث مدرسة البريد والمواصلات السلوكية واللاسلكية بتونس والامر عدد 877 لسنة 1982 المؤرخ في 3 جوان 1982 والمتعلق بتنظيم مدرسة البريد والمواصلات السلوكية واللاسلكية بتونس وبسييرها الاداري والمالي.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في اول نوفمبر 1990.

زين العابدين بن علي

(1) الاعمال التحضيرية :

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 30 اكتوبر 1990.

قانون عدد 94 لسنة 1990 مؤرخ في اول نوفمبر 1990 يتعلق بالمصادقة على اتفاقية القرض المبرمة بين الجمهورية التونسية والبنك البلجيكي «الجنرال بنك» بشأن تمويل مشروع اقتناء مراكز آلية هاتفية الكترونية بالمناطق 06 و 07 و 08 (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

فصل وحيد - وقعت المصادقة على الاتفاقية الملحقه بهذا القانون والمبرمة بتونس في 21 جوان 1990 بين الجمهورية التونسية والبنك البلجيكي «الجنرال بنك» والمتعلقة باسناد تونس قرضاً بمبلغ ثلاث مائة وسبعة واربعين مليوناً وثلاث مائة وتسعين ألفاً وأربع مائة وتسعة وستين فرنكاً بلجيكياً (347.390.469) للمساهمة في تمويل مشروع اقتناء مراكز آلية هاتفية الكترونية بالمناطق 06 و 07 و 08 من الشبكة الهاتفية التونسية.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في اول نوفمبر 1990.

زين العابدين بن علي

(1) الاعمال التحضيرية :

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 30 اكتوبر 1990.

قانون عدد 95 لسنة 1990 مؤرخ في اول نوفمبر 1990 يتعلق بالمصادقة على اتفاقية القرض المبرمة بين الجمهورية التونسية من جهة والقرض التجاري الفرنسي والاتحاد التونسي للبنوك والبنك الفرنسي للتجارة الخارجية من جهة أخرى بشأن تمويل مشاريع مراكز هاتفية الكترونية وارسال المعطيات وربط محطات الارسال (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

فصل وحيد - وقعت المصادقة على الاتفاقية الملحقه بهذا القانون والمبرمة بتونس في 26 جوان 1990 بين الجمهورية التونسية من جهة والقرض

(1) الاعمال التحضيرية :

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 30 اكتوبر 1990.

قانون عدد 97 لسنة 1990 مؤرخ في اول نوفمبر 1990 يتعلق بالحسابات الجارية البريدية (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

الفصل الاول - تتولى مصالح البريد ادارة الحسابات الجارية البريدية.

الفصل 2 - يمكن ان تفتح الحسابات الجارية البريدية بعد موافقة ادارة البريد للأشخاص الطبيعيين وللذوات المعنوية سواء كانت عمومية او خاصة وكذلك لتجمعات المصلحة العمومية او الخاصة المرخص لها حسب الترتيب الجاري بها العمل.

الفصل 3 - يتصرف صاحب الحساب الجاري البريدي في رصيده بواسطة الصيغتين التاليتين :

- الشيك البريدي،

- الاذن بالسحب او بالتحويل.

الفصل 4 - يخضع الشيك البريدي لاحكام المجلة التجارية المتعلقة بالشيك ما لم تخالفها احكام هذا القانون.

الفصل 5 - الاذن بالسحب او بالتحويل يخصص للعمليات التي يامر بها صاحب الحساب الجاري البريدي ويسلمه بنفسه مباشرة لمصلحة الشيكات البريدية ويستعمل الاذن المذكور لاجراء العمليات التالية :

- عمليات السحب لفائدة صاحب الحساب نفسه،

- عمليات التحويل المنفردة او المتعددة لفائدة الغير.

- عمليات السحب من الحساب التي تحول مقاديرها الى حوالات خلاص منفردة او متعددة.

الفصل 6 - يجوز للقاصر الذي بلغ سن السادسة عشر من عمره فتح حساب جار بريدي على انه لا يجوز له ان يتصرف في رصيده الا بواسطة الاذن بالسحب او بالتحويل ولا تسلم له صيغ الشيكات البريدية الا عند بلوغه سن الرشد او منحه الاذن القانوني بالتصرف في امواله.

الفصل 7 - تضبط بامر المعاليم والاداءات المطبقة على مسك الحسابات وعلى العمليات المجراة على الحسابات الجارية البريدية.

الفصل 8 - تحدد نسب فائض الحسابات الجارية البريدية حسب شروط واساليب يضببطها البنك المركزي التونسي وتطبق بمقتضى مقرر من الوزير المكلف بالبريد.

(1) الاعمال التحضيرية :

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 30 اكتوبر 1990.

تسدد الميزانية العامة للدولة لفائدة ادارة البريد المقدار الجملي لفائض الحسابات الجارية البريدية.

كما تسدد الميزانية العامة للدولة لفائدة ادارة البريد تاجيرا مقابل الاموال الموضوعة على ذمة الخزينة يساوي 1 فاصل 5 بالمائة من المعدل السنوي لارصدة الحسابات باستثناء الحسابات المفتوحة للمحتسبين العموميين والبنك المركزي التونسي.

الفصل 9 - تتمتع بالاعفاء من المعاليم البريدية المراسلات ومختلف الوثائق المتعلقة بالحسابات الجارية البريدية المتبادلة مع اصحاب هذه الحسابات.

الفصل 10 - تنسحب اجراءات العقلة التوقيفية والاعتراضات على الحسابات الجارية البريدية ويقع تبليغ المحاضر المتعلقة بها للمحاسبين المكلفين بهذه الحسابات.

الفصل 11 - يفلق الحساب الجاري البريدي في حالة وفاة صاحبه في التاريخ الذي وقع فيه اعلام مصلحة الحسابات الجارية البريدية بالوفاة ويقع ارجاع الرصيد الى مستحقه.

الفصل 12 - لا تقبل الشكايات المتعلقة بالعمليات التي مضى عليها اكثر من ثلاث سنوات.

لا تتحمل ادارة البريد تبعية مسؤولية ما قد ينجر من العواقب عن التغييرات التي تحصل في الحالة المدنية او الوضعية القانونية او العنوان لصاحب الحساب الجاري البريدي والتي لم يقع اعلامها بها.

الفصل 13 - يفلق كل حساب جار بريدي لم ترد عليه احدى العمليات طيلة عشر سنوات ويحال الرصيد على ذمة صاحبه الى الميزانية الملحقة للبريد والبرق والهاتف.

الفصل 14 - تتولى مصلحة الحسابات الجارية البريدية ستة اشهر قبل حلول الاجل المنصوص عليه بالفصل المتقدم، التنبيه على اصحاب الحسابات الجارية البريدية بواسطة مكتوب مضمون الوصول مع الاعلام بالبلوغ يوجه الى مقرهم المذكور بالوثائق الموجودة لديها.

الفصل 15 - الغيت جميع الاحكام السابقة المخالفة لهذا القانون وخاصة منها احكام الامر المؤرخ في 27 ماي 1918 واحكام الامر المؤرخ في 16 جويلية 1953.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في اول نوفمبر 1990.

زين العابدين بن علي

الاورام والقرارات

الوزارة الاولى

اللجان الادارية المتناصفة

امر عدد 1753 لسنة 1990 مؤرخ في 29 اكتوبر 1990 يتعلق بضبط كيفية تنظيم وتسيير اللجان الادارية المتناصفة.

ان رئيس الجمهورية،

باقتراح من الوزير الاول،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الاساسي العام لاعوان الدولة

والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية، وخاصة الفصل 12 منه،

وعلى الامر عدد 56 لسنة 1960 المؤرخ في 25 فيفري 1960 المتعلق بضبط كيفية تنظيم وتسيير اللجان الادارية المتناصفة.

وعلى رأي المجلس الاعلى للوظيفة العمومية والاصلاح الاداري،

وعلى رأي المحكمة الادارية،

يصدر الامر الاتي نصه :

العنوان الاول

تنظيم اللجان الادارية المتنافسة

الفصل الاول - تحدث لجان ادارية متنافسة بالنسبة لكل رتبة أو سلك من الموظفين أو وحدة من العملة لدى جميع ادارات الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الادارية.

وتحدث هذه اللجان بمقتضى :

* قرار من الوزير الاول بالنسبة لسلك المتصرفين المستشارين والمتصرفين الرؤساء والمتصرفين العامين وسلك مستشاري المصالح العمومية.

* قرار من الوزير المعني بالنسبة لكل من رتبة أخرى أو سلك.

خرقا لمقتضيات الفقرة الاولى من هذا الفصل يمكن احداث لجنة ادارية متنافسة مشتركة لاكثر من رتبة أو سلك من الموظفين عندما يكون عدد الاعوان التابعين لاحد الرتب أو الاسلاك غير كاف لاحداث لجنة خاصة لهذا السلك وذلك في نفس الصيغة المشار اليها بهذه الفقرة.

الفصل 2 - عندما يكون أحد أسلاك الموظفين تابعا لعدة وزارات تعين الوزارة التي تنتصب لديها اللجان الادارية المتنافسة ذات النظر بقرار من الوزير الاول بعد أخذ رأي الوزراء المعنيين بالامر.

الفصل 3 - يمكن بمقتضى القرارات المشار اليها بالفصل الاول من هذا الامر احداث لجان ادارية متنافسة جهوية أو محلية لدى رؤساء المصالح أو الدوائر الترابية أو مؤسسات العمومية ذات الصيغة الادارية التابعة للوزارات المعنية عندما يستوجب عدد الاعوان المباشرين ذلك.

العنوان الثاني

تركيب اللجان الادارية المتنافسة

الباب الاول

احكام عامسة

الفصل 4 - تتركب اللجان الادارية المتنافسة من عدد متساو لممثلي الادارة وممثلي الاعوان.
وتتكون هذه اللجان من أعضاء رسميين وأعضاء نواب متساويين في العدد.

يمكن لرئيس لجنة ادارية متنافسة وياقتراح من عضو أو عدة أعضاء ممثلين رسميين للاعوان استدعاء عضو أو عدة أعضاء نواب من ذوي الاختصاص لانارة اللجنة فيما يخص مسألة مدرجة بجدول الاعمال، كما يمكن للادارة استدعاء خبراء للاستماع اليهم.

الفصل 5 - عندما يكون عدد الموظفين أو العملة المنتمين لنفس الرتبة أو الوحدة يساوي أو يفوق العشرين (20) فان تمثيل الاعوان باللجنة الادارية المتنافسة يكون بعضوين رسميين وعضوين نائبيين.

الا أنه عندما يكون عدد الموظفين أو العملة المنتمين لنفس الرتبة أو الوحدة دون العشرين (20) فان عدد ممثلي الاعوان بالنسبة للرتبة أو الوحدة يقتصر على عضو رسمي وعضو نائب، وعندما يحتوي السلك على رتبة وحيدة يفوق عدد الاعوان بها الالف يصبح عدد الممثلين أربعة أعضاء رسميين وأربعة أعضاء نواب.

الفصل 6 - يعين أعضاء اللجان الادارية المتنافسة لمدة ثلاث سنوات ويمكن تجديد نيابتهم.

يمكن الاختصار أو التمديد بصفة استثنائية في المدة النيابية من أجل مصلحة العمل بمقتضى قرار من الوزير أو الوزراء المعنيين ليتمنى بالخصوص في أن واحد تجديد عدة لجان تابعة لوزارة واحدة أو لعدة وزارات.

ولا يمكن لهذا التمديد أو الاختصار أن يتجاوز مدة ستة (6) أشهر.

غير أنه عندما يقع تحويل في هيكله سلك ما بنص تنظيمي يمكن انهاء المدة النيابية لأعضاء اللجان الادارية المتنافسة المختصة بدون اعتبار المدة وذلك بمقتضى قرار من الوزير أو الوزراء المعنيين.

وعند تجديد لجنة ادارية متنافسة يباشر الاعضاء الجدد مهامهم في التاريخ الذي تنتهي فيه مدة نيابة الاعضاء الذين يخلفونهم طبقا للاحكام السابقة.

الفصل 7 - يقع تعويض ممثلي الادارة باللجان الادارية المتنافسة، سواء منهم الاعضاء الرسميين أو النواب، حسب الاجراءات المشار اليها بالفصل العاشر من هذا الامر في حالة انقطاعهم عن مباشرة المهام التي عينوا من أجلها أثناء الثلاث سنوات المنصوص عليها أعلاه لسبب الاستقالة أو عطلة طويلة الامد أو الاحالة على عدم المباشرة أو لسبب آخر دون الترقية، وكذلك النواب الذين لم تعد تتوفر لديهم الشروط التي تعرض لها هذا الامر للمشاركة في لجنة ادارية متنافسة.

وفي هذه الصورة تنتهي مدة نيابة من يخلفهم عند تجديد اللجنة الادارية المتنافسة.

الفصل 8 - اذا تعذر على أحد الممثلين الرسميين للاعوان الاضطلاع بمهامه قبل انتهاء مدة نيابته لسبب من الاسباب المبينة بالفصل السابع من هذا الامر يعين نائبه عوضا عنه الى تاريخ تجديد اللجنة الادارية المتنافسة.

يقع تعويض النائب الذي عين بصفة عضو رسمي حسب الشروط المبينة أعلاه بالترشح الذي يليه ولم يقع انتخابه من نفس القائمة والمتحصل على أكبر عدد ممكن من الاصوات وذلك اذا ما كان التعذر الذي طرأ على الممثل الرسمي غير ناتج عن الاستقالة أو اذا كانت استقالته قد سلمت بصفة فردية من أجل قوة القاهرة وقبيلتها الادارة.

وفي صورة عدم وجود عدد كاف من المرشحين غير المنتخبين ويستحيل عندئذ تسديد مقاعد الاعضاء الرسميين في رتبة أو وحدة حسب الشروط المنصوص عليها بالفقرة السابقة فانه يقع اجراء تجديد كامل أعضاء اللجنة.

وفي صورة استقالة نواب قائمة مقدمة من أجل سبب من الاسباب غير القوة القاهرة فانه يقع منح مقاعد الاعضاء الممثلين التي أصبحت شاغرة وكذلك مقاعد الاعضاء الرسميين ان حدث ذلك، حسب الاجراءات التي تعرض لها الفصل السابع عشر من هذا الامر.

اذا انتفع أحد ممثلي الاعوان الرسميين بترقية في الرتبة أو في الصنف وانجر عنه تغيير في الوحدة فانه يبقى ممثلا للرتبة أو الوحدة التي وقع تعيينه بها.

الفصل 9 - لا يتقاضى أعضاء اللجنة الادارية المتنافسة اي منحة خاصة من أجل القيام بمهامهم في هذه اللجان.

غير أنه يسند اليهم عند الاقتضاء منحة التنقل حسب المقادير والشروط التي ينص عليها التشريع الجاري به العمل.

الباب الثاني

تعيين أعضاء اللجنة الادارية المتنافسة

القسم الاول

تعيين ممثلي الادارة

الفصل 10 - يقع تعيين ممثلي الادارة الرسميين والنواب باللجان الادارية المتنافسة المشار اليها بالفصلين الاول والثالث من هذا الامر بقرار من الوزير الاول أو الوزراء المعنيين في ظرف خمسة عشر يوما الموالية لتاريخ الاعلان عن نتائج انتخاب ممثلي الاعوان.

ويقع اختيارهم من بين موظفي الادارة المعنية المترشحين في رتبة من الصنف الفرعي 21 على الاقل ويكون من بينهم بالخصوص الموظف المؤهل لرئاسة اللجنة طبقا للفصل 25 من هذا الامر.

القسم الثاني

تعيين ممثلي الاعوان

الفصل 11 - باستثناء حالة تجديد لجنة قبل انتهاء مدة النيابة تجري انتخابات اللجان الادارية المتنافسة في أجل أقصاه أربعة أشهر وأدناه خمسة عشر يوما قبل تاريخ انتهاء نيابة الاعضاء المباشرين المنصوص عليها بالفصل السادس من هذا الامر ويضبط الوزير المعني تاريخ هذه الانتخابات.

الفصل 12 - يعتبر ناخباً اللجنة الادارية متنافسة معينة. الموظف والعامل الذي ينتمي الى الرتبة أو السلك الذي سيقع تمثيله باللجنة المذكورة :

* غير أنه لا يعتبر ناخباً الموظف أو العامل المحال على عدم المباشرة.

* عند احداث لجان ادارية متنافسة جهوية أو محلية طبقاً للفصل الثالث من هذا الامر تضبط القرارات التي تحدثها تركيب قائمة الناخبين لكل ادارة أو دائرة ترابية أو مؤسسة عمومية ذات صبغة ادارية.

الفصل 13 - يمكن تقسيم الناخبين الى فروع للتصويت تحدث بقرار من الوزير الاول أو الوزراء المعنيين وذلك لاجراء العمليات الانتخابية.

تختم قائمة الناخبين المدعويين للتصويت في فرع انتخابي من طرف السلطة التي انتصب لديها الفرع وتعلق في ظرف شهر على الاقل قبل تاريخ الاقتراع بهذا الفرع.

يمكن للناخبين التثبت من ترسيم الاسماء بالقوائم في ظرف الثمانية ايام الموالية لتاريخ تعليقها وعند الاقتضاء يمكن لهم تقديم مطالب الترسيم وفي نفس الاجل ولمدة ثلاثة ايام بعد انتهائه يمكن تقديم اعتراضات تخص التسجيل أو السهو الذي يلاحظونه بالقائمة الانتخابية.

ويبت الوزير المعني أو السلطة التي تمثله في الاعتراضات المقدمة حالا.

الفصل 14 - يعتبر مترشحون لعضوية لجنة ادارية متنافسة معينة الموظفون أو العملة الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة لترسيم اسمائهم على القائمة الانتخابية لهذه اللجنة.

غير أنه لا يمكن انتخاب الاعوان المنتفعين بعطلة مرض طويل الامد ولا الاعوان الذين سلطت عليهم عقوبة من الدرجة الثانية الا اذا شملهم العفو العام أو رفع عنهم العقاب حسب الشروط المشار اليها بالفصل 58 من القانون عدد 112 لسنة 1983 في 12 ديسمبر 1983 المشار اليه اعلاه.

يشترط على المترشحين لعضوية اللجان الجهوية أو المحلية ان يكونوا مباشرين لمهامهم بالدائرة الترابية أو المؤسسة العمومية ذات الصبغة الادارية المعنية عند تاريخ التسجيل بالقوائم الانتخابية.

الفصل 15 - توجه مطالب الترشح في ظرف مختوم يحمل العبارة التالية «ترشح لانتخابات اللجنة الادارية المتنافسة» الى السلطة التي وضع تحت اشرافها كل فرع تصويت وتنص مطالب الترشح حتما على الارشادات التالية :

* اسم ولقب المترشح.

* تاريخ الولادة.

* رتبة أو صنف المترشح وأقدميته بها

* الرتبة أو السلك التي سيمثلها.

* إمضاء المعني بالامر.

يختتم دفتر تسجيل الترشيحات خمسة عشر (15) يوما قبل التاريخ المعين للانتخابات.

تختتم القائمة النهائية للمترشحين من طرف السلطة التي وضع تحت اشرافها كل فرع تصويت ويقع اعلام الناخبين بها بواسطة منشور تعلق نسخة منه بكل فرع للتصويت ثمانية ايام قبل تاريخ إجراء الانتخابات.

الفصل 16 - لا يمكن ايداع أو تنقيح أي قائمة بعد التاريخ المشار اليه بالفصل الخامس عشر من هذا الامر.

إذا اتضح بعد هذا التاريخ أن أحد المترشحين المسجلين بالقائمة أو بعضهم غير مؤهلين للترشح تعتبر القائمة المعنية كأنها لم تقدم أي مترشح للرتبة أو الوحدة المناسبة.

غير أنه في صورة حدوث مانع يفقد المترشح أهليته بعد التاريخ المحدد لايداع القائمة فإنه يمكن تعويض المترشح الذي فقد أهليته بدون اللجوء الى تغيير موعد الانتخابات.

لا يمكن سحب أي ترشح بعد ايداع قائمة الترشيحات.

الفصل 17 - تجري الانتخابات حسب الاغلبية النسبية.

وفي صورة عدم كفاية عدد المترشحين أو المنتخبين لتكوين لجنة ادارية متنافسة معينة، يتم عدد ممثلي الاعوان بهذه اللجنة بواسطة القرعة من

بين الاعوان المعنيين الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة للترشح وتتولى عمليات القرعة اللجنة المختصة المشار اليها بالفصل 30 من هذا الامر.

وإن رفض الاعوان الواقع تعيينهم بهذه الطريقة تسميتهم تسند عندئذ مقاعد ممثلي الاعوان الشاغرة الى ممثلي الادارة.

الفصل 18 - تجري عمليات الانتخاب بصفة علنية داخل مبنى الشغل وأثناء اوقات العمل، ويقع التصويت بواسطة الاقتراع السري وفي ظرف مغلق.

تعد بطاقات التصويت والظروف على نفقة الادارة، حسب مثال نموذجي تقدمه الادارة، وتسلم الى السلطة التي تشرف على كل فرع للتصويت في عدد يساوي على اقل تقدير عدد الناخبين المرسمين بالقائمة الانتخابية لذلك، الفرع، وتحيل الادارة المعنية هذه البطاقات والظروف للاعوان الذين سيقرعون بفروع التصويت المشار اليها بالفصل الثالث عشر من هذا الامر.

يقع ارسال بطاقات التصويت والظروف الى الاعوان المدعويين للتصويت بالمراسلة مسبقاً في أجل متسع مع تذكيرهم بمكتب التصويت وبأجل إرسال تلك البطاقات.

يمكن للاعوان الذين هم في حالة إحقاق بالخارج وبطلب منهم التصويت بالمراسلة. عندئذ ترسل اليهم الادارة مسبقاً بطاقات التصويت والظروف وتذكرهم بالمناسبة بمكتب التصويت الواجب مراسلته وبأجل لقبول البطاقات.

يجب على الناخبين استعمال بطاقات التصويت والظروف التي تقدمها الادارة والا وقع الغاؤها.

يضع كل ناخب بطاقة انتخابه في ظرف مغلق بدون وضع أي علامة خارجية عليه ثم يضع هذا الظرف في ظرف ثان مغلق يحمل خارجه اسم الناخب ورتبته وأمضائه والعبارة التالية : «انتخابات اللجنة الادارية المتنافسة» مع ذكر السلك المعني.

الفصل 19 - يحدث مكتب مركزي للتصويت لمختلف اللجان التي ستتكون بمقتضى قرار، كما يمكن احداث بمقتضى قرار مكاتب خاصة للتصويت يحتوي كل منها على فرع أو عدة فروع للتصويت المشار اليها بالفصل الثالث عشر من هذا الامر.

يسلم الناخب في اليوم المقرر للانتخابات الظرف المحتوي على بطاقة التصويت بالفرع الذي ينتمي اليه ويعضي أمام اسمه المسجل بالقائمة المختومة طبقاً للفصل 13 من هذا الامر.

يرسل الاعوان الذين هم في حالة الحاق بالخارج ظروفهم مختومة ومضمونة الوصول في الوقت المناسب الى رئيس مكتب التصويت المذكور من طرف الادارة الذي يقوم بالتنسيق على قائمات الامضاءات.

ويتولى رئيس مكتب التصويت جمع مختلف الظروف التي تلقاها وكذلك قائمات الامضاءات في ظرف وحيد يكتب عليه العبارة التالية «انتخابات اللجنة الادارية المتنافسة».

الفصل 20 - تحيل فروع التصويت الظروف المحتوية على بطاقات التصويت في ظرف مختوم إما الى مكتب خاص بالتصويت اذا وجد واما الى مكتب مركزي للتصويت.

تتولى مكاتب التصويت الخاصة ان وجدت فرز الاصوات في غضون الخمسة عشر يوماً بعد التاريخ المقرر للانتخابات وتحيل النتائج الى المكتب المركزي للتصويت

ويتولى مكتب التصويت المركزي فرز الاصوات اذا لم توجد مكاتب خاصة للتصويت ويصرح بالنتائج في كل الحالات. ويتركب المكتب المركزي للتصويت والمكاتب الخاصة من رئيس وكاتب وكذلك مندوب عن الاعوان لكل قائمة يكون غير مترشح ويقع تعيينهم من طرف الوزير أو الوزراء المعنيين.

يقع ترتيب المترشحين حسب عدد الاصوات المتحصل عليها من طرف كل واحد منهم. ويقع انتخاب المترشحين الذين تحصلوا على أكبر عدد من الاصوات كممثلين رسميين والمترشحين التاليين لهم كممثلين نواب.

وفي صورة تعادل الاصوات فالاولوية في الاختيار تكون للاقدم في الرتبة أو الوحدة ثم للاكبر سناً اذا تساوت أقدميتهم.

ويعد مكتب التصويت محضر جلسة للعمليات الانتخابية يحال فوراً على رئيس الادارة المعنية.

يقع الاعلان عن نتائج الاقتراع بواسطة منشور يعلق نظير منه بالادارة.
ترفع الاعتراضات في ساحة العمليات الانتخابية في اجل خمسة ايام من تاريخ الاعلان عن نتائجها الى رئيس الادارة المعنية الذي يبت نهائيا في شرعية هذه العمليات.

الفصل 21 - لا يقع اعتبار البطاقات الموضوعة في الظروف التي لا تحمل اسم وامضاء الناخب والتي تكون فيها هذه العبارات غير واضحة أو البطاقات التي لا تكون موضوعة في الظرف الداخلي أو التي توجد داخل ظرف به عدة ظروف أو داخل ظروف بها امضاء نفس العون أو البطاقات الموضوعة بظروف خارجية بها علامة لصنف آخر وأخيرا البطاقات المحررة على وثائق غير الوثائق التي سلمتها الادارة.

تعتبر صالحة البطاقات التي تحمل اسماء أقل من عدد أسماء المترشحين المزمع انتخابهم وتعتبر كذلك صالحة البطاقات التي تحمل أسماء أعوان لا تتوفر فيهم شروط الانتخابات في الصنف الذي ينتمي اليه الناخب غير أن هذه الاسماء لا تؤخذ بعين الاعتبار.

لا تعتبر كأصوات مصرح بها قانونيا البطاقات البيضاء أو التي لا تقرا أو البطاقات التي تحتوي على عدد من المترشحين يفوق عدد الممثلين الذين سيقم انتخابهم أو البطاقات التي لا توجد بها المعطيات الكافية أو التي تدل على شخص الناخب وكذلك البطاقات المتعددة الموضوعة داخل ظرف واحد وتلحق كل هذه البطاقات بمحضر الجلسة.

الباب الثالث

مشمولات اللجان الادارية المتنافسة

الفصل 22 - تنظر اللجان الادارية المتنافسة في المسائل التالية طبقا للشروط الواردة في القانون المذكور اعلاه عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983.

- * الترسيم.
- * اعطاء الاعداد.
- * الترقية.
- * النقلة اليجابية التأديبية مع تغيير الإقامة.
- * التأديب.
- * الاحالة اليجابية على عدم المباشرة.
- * رفض الاستقالة.
- * القصور المهني.

الباب الرابع

تسيير اللجان الادارية المتنافسة

الفصل 23 - يقع ضبط القانون الداخلي وكيفية تسيير اللجان الادارية المتنافسة بقرار من الوزير الاول.

الفصل 24 - تجتمع اللجان الادارية المتنافسة باستدعاء وبمبادرة من رئيسها أو بطلب كتابي صادر عن ثلاث أرباع عدد أعضائها الرسميين على الأقل مرة واحدة في السنة وفي كل الاحوال.

الفصل 25 - يترأس اللجان الادارية المتنافسة أحد ممثلي الادارة على أن يكون على الأقل مكلفا بخطة رئيس مصلحة أو ما يعادلها ويقع تعيينه بمقتضى قرار من الوزير الاول أو الوزراء المعنيين.

ويمكن للرئيس في حالة حصول مانع أن ينيب عنه ممثل الادارة الاكثر اقدمية في أعلى رتبة.

الفصل 26 - تؤمن الادارة كتابة الجلسة.

ويقع تحرير إثر كل اجتماع محضر جلسة في اجل أسبوع يمضي عليه الرئيس ويحال مباشرة وبدون مهلة على امضاء أعضاء اللجنة.

وفي صورة معارضة أحد أعضاء اللجنة على كتابة محضر الجلسة أو ابداء بعض التحفظات على القرارات المتخذة يقع البت فيها من طرف الرئيس.

الفصل 27 - أن جلسات اللجان الادارية المتنافسة ليست عمومية.

الفصل 28 - لا يشارك في مداوات اللجنة الا الاعضاء الرسميون وان اقتضى الحال نوابهم الذين يمثلون الرتبة أو الوحدة التي ينتمي اليها العون المعني بالامر والاعضاء الرسميون أو نوابهم الذين يمثلون الرتبة أو الوحدة الاعلى مباشرة وكذلك عدد معادل من ممثلي الادارة.

الفصل 29 - عند النظر في الترقية فإن اللجنة الادارية المتنافسة ذات النظر هي التي تمثل الرتبة أو الوحدة للاعوان المعنيين للترقية دون اللجنة الادارية المتنافسة التي تمثل الرتبة والوحدة التي سيرتقي اليها العون.

الفصل 30 - اذا ما استعصى على ممثلي الاعوان الحضور لجلسات اللجنة بصفة قانونية يقع اللجوء لعملية القرعة، وتتم القرعة من بين الاعوان المعنيين الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة للترشح المشار اليها بالفصل الرابع عشر من هذا الامر وتتولى عمليات القرعة لجنة خاصة يعينها رئيس الادارة تتكون من أعوان من نفس الرتبة.

وفي صورة استحالة تكوين اللجنة الادارية المتنافسة حسب الشروط المشار اليها اعلاه وخاصة بسبب تعذر أو رفض حضور جلسات اللجنة أو الاعتراض على العضو أو الاعضاء المعنيين عن طريق القرعة، يقع اسناد المقاعد الشاغرة الى ممثلي الادارة لتتكون اللجنة الادارية المتنافسة من ثلاثة اعضاء حاضرين.

الفصل 31 - لا يجوز للاعوان المؤهلين للترسيم بقائمة كفاءة المشاركة في مناقشات اللجنة التي ستنظر في هذه القائمة.

وفي نفس الحالة وعندما يكون جميع ممثلي رتبة أو وحدة بلجنة ادارية متنافسة سواء كانوا رسميين أو نائبين مؤهلين للترسيم بقائمة كفاءة يقع العمل بالمقتضيات المبينة بالفصل ثلاثين من هذا الامر لتعيين ممثلين من بين الاعوان التابعين للرتبة أو الوحدة المعنية غير مؤهلين للترسيم بهذه القائمة.

الفصل 32 - يجب على الادارة توفير جميع التسهيلات للجان الادارية المتنافسة حتى يتسنى لها الاضطلاع بمشمولاتها القانونية.

ويخضع اعضاء اللجان الادارية المتنافسة لواجب كتمان السر المهني بالنسبة لكل ما اطلعوا عليه من أحداث ووثائق بهذه الصفة.

الفصل 33 - اذا ما طرأت صعوبات في تسيير اللجان الادارية المتنافسة يرفع الوزير المعني المسألة الى الوزير الاول ليبت فيها.

الفصل 34 - لا تتعدد اللجان الادارية المتنافسة الا بحضور الثلاثة ارباع من عدد أعضائها على الأقل

وإذا لم يكتمل هذا النصاب يوجه استدعاء جديد في ظرف ثمانية ايام لاعضاء اللجنة التي تنعقد حينئذ بصفة قانونية للنظر في المسائل المعروضة عليها اذا ما حضر نصف عدد أعضائها.

الفصل 35 - الغيت كل الاحكام السابقة المخالفة لهذا الامر وخاصة الاحكام الواردة بالامر المشار اليه اعلاه عدد 56 لسنة 1960 المؤرخ في 25 فيفري 1960.

الفصل 36 - الوزير الاول والوزراء وكتاب الدولة مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 29 أكتوبر 1990

زين العابدين بن علي

وزارة العدل

عبد الوهاب الصيد : رئيس دائرة محكمة التعقيب، من غرة جانفي 1991 الى 31 ديسمبر 1991.

عبد القادر الصافي : رئيس دائرة محكمة التعقيب، من غرة جانفي 1991 الى 31 ديسمبر 1991.

عبد المجيد برق الليل : رئيس المحكمة الابتدائية بتونس، من غرة جانفي 1991 الى 31 ديسمبر 1991.

البشير التركي : الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف بسوسة، من غرة افريل 1991 الى 31 مارس 1992.

عبد الحميد بلحاج علي : رئيس أول محكمة الاستئناف بالمنستير، من غرة ماس 1991 الى 31 ديسمبر 1991.

الهاشمي جعيدان : رئيس أول محكمة الاستئناف بقابس، من غرة جانفي 1991 الى 31 ديسمبر 1991.

محمد العربي بوكرداغة : مستشار بمحكمة التعقيب، من غرة جانفي 1991 الى 31 ديسمبر 1991.

محمد بلاغة : مستشار بمحكمة التعقيب، من 9 فيفري 1991 الى 28 فيفري 1992.

إبقاء على حالة مباشرة

بمقتضى امر عدد 1754 لسنة 1990 مؤرخ في 29 أكتوبر 1990.

ابقي القضاة الآتي ذكرهم على حالة مباشرة وفقا للبيانات التالية :

محمد السعدي كيدار : وكيل الدولة العام لدى محكمة التعقيب، من غرة جانفي 1991 الى 31 ماي 1991.

احمد الهادي بوزيان : الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف بتونس، من غرة جانفي 1991 الى 31 مارس 1992.

قاسم الغزي : رئيس دائرة محكمة التعقيب، من غرة جانفي 1991 الى 31 أكتوبر 1991.

الهادي بالاخضر : رئيس دائرة محكمة التعقيب : من غرة جانفي 1991 الى 31 أكتوبر 1991.

احمد الزين البرهومي : رئيس دائرة محكمة التعقيب، من غرة جانفي 1991 الى 31 ديسمبر 1991.

حمدة بن خذر : مدع عام أول لدى محكمة التعقيب، من غرة جانفي 1991 الى 31 ديسمبر 1991.

وزارة الشؤون الخارجية

تسميات

بمقتضى امر عدد 1755 لسنة 1990 مؤرخ في 29 أكتوبر 1990.

كلف السيد صلاح الدين عبد الله الوزير المفوض، خارج الرتبة، بمهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية التونسية بموسكو.

بمقتضى امر عدد 1756 لسنة 1990 مؤرخ في 29 أكتوبر 1990.

كلف السيد عبد العزيز جولاق الوزير المفوض، بمهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية التونسية بأبوظبي.

بمقتضى امر عدد 1757 لسنة 1990 مؤرخ في 29 أكتوبر 1990.

كلف السيد الحبيب منصور مستشار الشؤون الخارجية، بمهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية التونسية بكنشاسة.

وزارة الدفاع الوطني

مناظرة

قرار من وزير الدفاع الوطني مؤرخ في 31 أكتوبر 1990 يتعلق بضبط نظام وبرنامج المناظرة بالمواد لانتداب مرضين للصحة العسكرية.

ان وزير الدفاع الوطني،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الاساسي العام لاعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الادارية،

وعلى الامر عدد 297 لسنة 1972 المؤرخ في 29 سبتمبر 1972 المتعلق بضبط القانون الاساسي لستخدامي وزارة الصحة العمومية وعلى جميع النصوص التي نقتحه او تمته وخاصة الامر عدد 140 لسنة 1982 المؤرخ في 26 جانفي 1982،

وعلى الامر عدد 1065 المؤرخ في 13 ديسمبر 1976 المتعلق بضبط القانون الاساسي الخاص بالاعوان المدنيين شبه الصحيين بوزارة الدفاع الوطني وعلى جميع

النصوص التي نقتحه او تمته وخاصة الامر عدد 1078 لسنة 1982 المؤرخ في 21 جويلية 1982.

قرر ما يأتي :

الفصل الاول - يمكن أن يشارك في المناظرة بالمواد لانتداب مرضين للصحة العسكرية مساعداو الصحة العسكرية الذين قضوا في تاريخ اجراء المناظرة خمسة أعوام على الاقل في العمل الفعلي بهذه الصفة.

الفصل 2 - المناظرة بالمواد المشار اليها اعلاه يقع النظر فيها من طرف لجنة تضبط بقرار من الوزير الأول.

الفصل 3 - يضبط القرار المتعلق بفتح المناظرة بالمواد :

1 - عدد الخطط المعروضة للمناظرة.

2 - تاريخ اجراء الاختبارات.

تونس في 31 أكتوبر 1990

وزير الدفاع الوطني
عبد الله القلاقاطلع عليه
الوزير الاول
حامد القروي

ملحق

I - اختبار كتابي في حفظ الصحة :

- 1 - حفظ الصحة العامة والفردية.
- 2 - حفظ الصحة الخاصة لمهنة معروض ومعرضة.
- 3 - حفظ الصحة المتعلقة بالتغذية.
- 4 - المعالجة الوقائية للأمراض المعدية ومعلومات حول علم الوبئة.

II - اختبار تطبيقي للمصالح الاستشفائية :

- 1 - المعالجة الأولية المعهودة للمرض.
- المعالجة العامة للطب والجراحة.
- معلومات حول الاسعافات التطبيقية.

قرار من وزير الدفاع الوطني مؤرخ في 31 أكتوبر 1990 يتعلق بفتح مناظرة
بالمواد لانتداب معرضين للصحة العسكرية.

ان وزير الدفاع الوطني،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983
المتعلق بضبط النظام الاساسي العام لاعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية
والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الادارية.وعلى الامر عدد 297 لسنة 1972 المؤرخ في 29 سبتمبر 1972 المتعلق بضبط
القانون الاساسي الخاص لمستخدمي وزارة الصحة العمومية وعلى جميع النصوص
التي نقحته او تمته وخاصة الامرين عدد 840 لسنة 1977 المؤرخ في 12 أكتوبر
1977 و عدد 140 لسنة 1982 المؤرخ في 26 جانفي 1982،وعلى الامر عدد 1065 لسنة 1976 المؤرخ في 13 ديسمبر 1976 والمتعلق
بضبط القانون الاساسي الخاص بالاعوان المدنيين الصحيين بوزارة الدفاع الوطني
وعلى جميع النصوص التي نقحته او تمته وخاصة الامر عدد 1078 لسنة 1982
المؤرخ في 21 جويلية 1982،وعلى القرار المؤرخ في 31 أكتوبر 1990 المتعلق بضبط نظام وبرنامج المناظرة
بالمواد لانتداب معرضين للصحة العسكرية.

قرر ما يأتي :

الفصل الاول - تفتح بوزارة الدفاع الوطني مناظرة بالمواد لانتداب
معرضين للصحة العسكرية يوم 15 ديسمبر 1990 والأيام الموالية بتونس.

الفصل 2 - حدد عدد المراكز المراد تسديدها باربعة (4).

الفصل 3 - يفتح سجل الترشحات يوم 20 نوفمبر 1990.

تونس في 31 أكتوبر 1990.

وزير الدفاع الوطني
عبد الله القلاقاطلع عليه
الوزير الاول
حامد القرويالفصل 4 - يجب على المترشحين ارسال مطالب ترشحهم المحررة على
ورق عادي عن طريق التسلسل الاداري الى الادارة المركزية (الادارة الفرعية
للأفراد).الفصل 5 - يرفض وجوبا كل مطلب في المشاركة يرد بعد ختم قائمة
الترشحات ويكون تاريخ التسجيل بمكتب الضبط دليلا على معرفة تاريخ
الارسال او الوصول.الفصل 6 - يقع ختم قائمة المترشحين المخول لهم حق المشاركة في
المناظرة بصفة نهائية من قبل وزير الدفاع الوطني بعد دراسة ملفات
الترشح من قبل لجنة الامتحان.

الفصل 7 - تشتمل المناظرة على اختبار كتابي واختبار تطبيقي :

أ - يشتمل الاختبار الكتابي على : اختبار في حفظ الصحة العامة
والخاصة.ب - يتعلق الاختبار التطبيقي على المعالجة الأولية بالمصالح
الاستشفائية.ضبط بالملحق للمصاحب لهذا القرار برنامج الاختبار الكتابي والتطبيقي
تكون المدة والضوابط الخاصة بكل اختبار مفصلة كما يلي :

| نوعية الاختبارات | المدة | الضارب |
|--|--------|--------|
| اختبار كتابي في حفظ الصحة العامة والخاصة | 01 | |
| اختبار تطبيقي بالمصالح الاستشفائية | ساعتان | 02 |

الفصل 8 - تجري الاختبارات بدون فرق سواء باللغة العربية او باللغة
الفرنسية حسب اختيار المترشح.الفصل 9 - يعرض الاختبار الكتابي على مصححين اثنين ويمنح لكل
اختبار عدد مرقم يتراوح بين الصفر والعشرين ويكون العدد النهائي مساو
للمعدل الحسابي للعدد المنوحيين وفي صورة ما اذا كان الفارق بين
العدد المنوحيين يفوق الاربع (4) نقاط تقع اعادة اصلاح الاختبار من
طرف مصححين اثنين آخرين ويكون العدد النهائي مساو للمعدل الحسابي
للعدد المنوحيين الآخرين.الفصل 10 - لا يمكن التصريح بالقبول النهائي لأي مترشح ان لم
يحرز على مجموع من النقاط يقدر بثلاثين (30) نقطة على الاقل بالنسبة
لكل الاختبارات الكتابية والتطبيقية فاذا تحصل عدة مترشحين على نفس
المجموع من النقاط بالنسبة لكل الاختبارات الكتابية والتطبيقية تكون
الاولوية لأقدمهم في الرتبة، فاذا تساوت هذه الاقدمية تعطى الاولوية
لكبرهم سنا.الفصل 11 - لا يمكن ان يوجد تحت تصرف المترشحين طيلة مدة اجراء
الاختبارات لا كتب ولا نشرات ولا مذكرات ولا أي مستند مهما كان نوعه ما
لم تقرر لجنة الامتحان خلاف ذلك.الفصل 12 - ينتج عن كل اختلاس او محاولة اختلاس مشاهد بصفة
رسمية زيادة عن التبعات الجزائية للحق العام طرد المترشح حالا من قاعة
الامتحان والغاء الاختبارات التي وقع اجراؤها من طرفه والتحجير عليه
المشاركة لمدة خمسة (5) سنوات في كل مناظرة وامتحان اداري لاحق ويقع
هذا التحجير بمقتضى قرار من وزير الدفاع الوطني باقتراح من لجنة
الامتحان ويقع اعداد تقرير مفصل من طرف القيم او الممتحن الذي شاهد
الاختلاس او محاولة الاختلاس.

وزارة الداخلية

تسميات

- بمقتضى امر عدد 1763 لسنة 1990 مؤرخ في 27 أكتوبر 1990.
كلف السيد رضا المقراني بمهام خطة وال بولاية المهدية بداية من 25 أكتوبر 1990.
بمقتضى امر عدد 1764 لسنة 1990 مؤرخ في 27 أكتوبر 1990.
كلف السيد محسن الحربي بمهام خطة وال بولاية مدينين بداية من 25 أكتوبر 1990.
بمقتضى امر عدد 1765 لسنة 1990 مؤرخ في 27 أكتوبر 1990.
كلف السيد محمد الرحمان بمهام خطة وال بولاية بنزرت بداية من 25 أكتوبر 1990.
بمقتضى امر عدد 1758 لسنة 1990 مؤرخ في 28 أكتوبر 1990.
كلف السيد خالد الشعباني بمهام معتد اول بولاية الكاف بداية من 25 أكتوبر 1990.
غرة سبتمبر 1990.

- بمقتضى امر عدد 1759 لسنة 1990 مؤرخ في 27 أكتوبر 1990.
كلف السيد عبد الرحمان البوحريري بمهام خطة وال بولاية اريانة بداية من 25 أكتوبر 1990.
بمقتضى امر عدد 1760 لسنة 1990 مؤرخ في 27 أكتوبر 1990.
كلف السيد المنصف البلطي بمهام خطة وال بولاية الكاف بداية من 25 أكتوبر 1990.
بمقتضى امر عدد 1761 لسنة 1990 مؤرخ في 27 أكتوبر 1990.
كلف السيد رافع دخيل بمهام خطة وال بولاية سوسة بداية من 25 أكتوبر 1990.
بمقتضى امر عدد 1762 لسنة 1990 مؤرخ في 27 أكتوبر 1990.
كلف السيد العبيدي البرهمي بمهام خطة وال بولاية قبلي بداية من 25 أكتوبر 1990.

وزارة الاقتصاد والمالية

تسميات

- بمقتضى قراران من وزير الاقتصاد والمالية مؤرخان في 30 أكتوبر 1990.
سمي السيد فيس الدالي متصرفا ممثلا للدولة بمجلس ادارة شركة فسفاط قفصة عوضا عن السيد نجيب بن دبة.
سمي السيد نجيب بن دبة متصرفا ممثلا للدولة بمجلس ادارة الشركة الصناعية للحامض الفسفوري والاسمدة عوضا عن السيد صالح الجبالي.

- بمقتضى امر عدد 1766 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.
كلف السيد محمد العادل الكباني متفقد بوزارة الاقتصاد والمالية بوظائف كاهية مدير المعدات والمباني المدنية بادارة الشؤون الادارية والمالية.
بمقتضى امر عدد 1767 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.
كلف السيد محمد غربال، مستشار المصالح العمومية بوزارة الاقتصاد والمالية بوظائف رئيس مصلحة تحقيق التصرفات الحسابية بالادارة العامة للحسابية العمومية.

وزارة الفلاحة

تنظيم عقاري

- قرر ما يأتي .
الفصل الاول - وقعت المصادقة على مثال اعادة التنظيم العقاري للمنطقة العمومية السقوية بزبارة، معتمدة حفوز، ولاية القيروان المعد في نطاق اعادة التنظيم العقاري بالمناطق العمومية السقوية والملحق بهذا القرار.
الفصل 2 - تحال الملكية بمقتضى هذا القرار بين من يهمهم الامر وتحول الامتيازات وعقود الرهن والكراءات بجميع انواعها المتعلقة بقطعة ارض سلت عليها التنظيم العقاري ولا تزال نافذة عند تطبيق ذلك التنظيم الى القطع الجديدة التي تحصل عليها بطريقة المعاوضة المدين او المكتري.
الفصل 3 - الرئيس المدير العام لوكالة الاصلاح الزراعي بالمناطق العمومية السقوية مكلف بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

- قرار من وزير الفلاحة مؤرخ في 30 أكتوبر 1990 يتعلق بالمصادقة على مثال اعادة التنظيم العقاري بالمنطقة العمومية السقوية بزبارة.
ان وزير الفلاحة،
بعد الاطلاع على القانون عدد 18 لسنة 1963 المؤرخ في 27 ماي 1963 المتعلق بالاصلاح الزراعي في المناطق العمومية السقوية المنقح والمتمم بالقانون عدد 9 لسنة 1971 المؤرخ في 16 فيفري 1971 وخاصة الفصل 16 منه.
وعلى القانون عدد 17 لسنة 1977 المؤرخ في 16 مارس 1977 المتعلق باحداث وكالة الاصلاح الزراعي بالمناطق العمومية السقوية وخاصة الفصلين 13 و 14 منه.
وعلى الامر عدد 628 لسنة 1977 المؤرخ في غرة أوت 1977 المتعلق بضبط تركيب وسر عمل اللجنة المكلفة بالنظر في الشكايات والملاحظات المتعلقة بمثال اعادة تنظيم الاراضي الكائنة بالمناطق العمومية السقوية المنقح بالامر عدد 813 لسنة 1978 المؤرخ في غرة سبتمبر 1978.
وعلى الامر عدد 368 لسنة 1986 المؤرخ في 14 مارس 1986 والمتعلق باحداث مناطق عمومية سقوية بولاية القيروان.
وعلى القرار المؤرخ في 28 نوفمبر 1986 المتعلق بفتح اجراءات التنظيم العقاري بالمناطق العمومية السقوية بالقيروان.
وعلى رأي اللجنة المشار اليها اعلاه المكلفة بالنظر في الشكايات والملاحظات المتعلقة بمثال اعادة تنظيم الاراضي الكائنة بالمناطق العمومية السقوية بالقيروان.
وعلى رأي اللجنة المشار اليها اعلاه المكلفة بالنظر في الشكايات والملاحظات المتعلقة بمثال اعادة تنظيم الاراضي الكائنة بالمناطق العمومية السقوية.

وزير الفلاحة
النوري الزرقاطي

اطلع عليه
الوزير الاول
حامد القروي

وزارة التجهيز والاسكان

مثال تهيئة

امر عدد 1768 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990 يتعلق بتنقيح مثال تهيئة مارث (ولاية قابس).

ان رئيس الجمهورية،

واقترح من وزير التجهيز والاسكان،

بعد الاطلاع على القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 والمتعلق باصدار القانون الاساسي للبلديات كما تم تنقيحها بالقانون عدد 43 لسنة 1985 المؤرخ في 25 افريل 1985.

وعلى القانون عدد 43 لسنة 1979 المؤرخ في 15 أوت 1979 للمتعلق بالمصادقة على المجلة العمرانية كما تم تنقيحها بالقانون عدد 80 لسنة 1980 المؤرخ في 3 ديسمبر 1980 وخاصة الفصل 64 منها.

وعلى القانون عدد 67 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 المتعلق بحماية الاراضي الفلاحية.

وعلى الامر المؤرخ في 20 نوفمبر 1957 المتعلق باحداث بلدية مارث.

وعلى الامر عدد 396 لسنة 1978 المؤرخ في 21 افريل 1978 والمتعلق بالمصادقة على مثال تهيئة مارث.

وعلى الامر عدد 1413 لسنة 1988 المؤرخ في 22 جويلية 1988 والمتعلق بتنظيم وزارة التجهيز والاسكان.

وبناء على مداوات مجلس بلدية مارث بتاريخ 30 جويلية 1987.

وعلى رأي وزير الفلاحة.

وعلى رأي المحكمة الادارية.

يصدر الامر الآتي نصه :

الفصل الاول - ينقح مثال تهيئة بلدة مارث حسب المثال والقواعد العامة لاستعمال الاراضي المصاحبة لهذا الامر.

الفصل 2 - تعتبر الاشغال المقررة في نطاق مثال التهيئة ذات مصلحة عمومية.

الفصل 3 - يعلق مثال التهيئة والقواعد العامة لاستعمال الاراضي المشار اليهما بالفصل الاول من هذا الامر بمقر بلدية مارث.

الفصل 4 - تلغى احكام الامر المشار اليه عدد 396 لسنة 1978 المؤرخ في 21 افريل 1978 المخالفة لهذا الامر.

الفصل 5 - وزير الفلاحة والتجهيز والاسكان مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 30 أكتوبر 1990.

عن رئيس الجمهورية

وبتفويض منه

الوزير الاول

حامد القروي

امر عدد 1769 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990 يتعلق بتنقيح مثال تهيئة سبيطة (ولاية القصرين).

ان رئيس الجمهورية،

واقترح من وزير التجهيز والاسكان،

بعد الاطلاع على القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 والمتعلق باصدار القانون الاساسي للبلديات كما تم تنقيحه بالقانون عدد 43 لسنة 1985 المؤرخ في 25 افريل 1985.

وعلى القانون عدد 43 لسنة 1979 المؤرخ في 15 أوت 1979 للمتعلق بالمصادقة على المجلة العمرانية كما تم تنقيحها بالقانون عدد 80 لسنة 1980 المؤرخ في 3 ديسمبر 1980 وخاصة الفصل 64 منها.

وعلى القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 المتعلق بحماية الاراضي الفلاحية.

وعلى الامر المؤرخ في 29 جوان 1917 المتعلق باحداث بلدية سبيطة.

وعلى الامر عدد 640 لسنة 1977 المؤرخ في 5 أوت 1977 والمتعلق بالمصادقة على مثال تهيئة سبيطة.

وبناء على مداوات مجلس بلدية سبيطة بتاريخ 30 نوفمبر 1989.

وعلى رأي وزير الفلاحة.

وعلى رأي المحكمة الادارية.

يصدر الامر الآتي نصه :

الفصل الاول - ينقح مثال تهيئة بلدة سبيطة حسب المثال والقواعد العامة لاستعمال الاراضي المصاحبة لهذا الامر.

الفصل 2 - تعتبر الاشغال المقررة في نطاق مثال التهيئة ذات مصلحة عمومية.

الفصل 3 - يعلق مثال التهيئة والقواعد العامة لاستعمال الاراضي المشار اليهما بالفصل الاول من هذا الامر بمقر بلدية سبيطة.

الفصل 4 - تلغى احكام الامر المشار اليه اعلاه عدد 640 لسنة 1977 المؤرخ في 5 أوت 1977 المخالفة لهذا الامر.

الفصل 5 - وزير الفلاحة والتجهيز والاسكان مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 30 أكتوبر 1990.

عن رئيس الجمهورية

وبتفويض منه

الوزير الاول

حامد القروي

امر عدد 1770 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990 يتعلق بتنقيح تهيئة جينباية (ولاية صفاقس).

ان رئيس الجمهورية،

واقترح من وزير التجهيز والاسكان،

بعد الاطلاع على القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 والمتعلق باصدار القانون الاساسي للبلديات كما تم تنقيحه بالقانون عدد 43 لسنة 1985 المؤرخ في 25 افريل 1985.

وعلى القانون عدد 43 لسنة 1979 المؤرخ في 15 أوت 1979 للمتعلق بالمصادقة على المجلة العمرانية كما تم تنقيحها بالقانون عدد 80 لسنة 1980 المؤرخ في 3 ديسمبر 1980 وخاصة الفصل 64 منها.

وعلى الامر عدد 105 لسنة 1957 المؤرخ في 20 نوفمبر 1957 المتعلق باحداث بلدية جينباية.

وعلى الامر عدد 215 لسنة 1976 المؤرخ في 12 مارس 1976 والمتعلق بالمصادقة على مثال تهيئة جينباية.

وعلى الامر عدد 1413 لسنة 1988 المؤرخ في 22 جويلية 1988 والمتعلق بتنظيم وزارة التجهيز والاسكان.

وبناء على مداولة مجلس بلدية جينباية بتاريخ 22 ديسمبر 1988.

وعلى رأي وزير الفلاحة.

وعلى رأي المحكمة الادارية.

يصدر الامر الآتي نصه :

الفصل الاول - ينقح مثال تهيئة بلدة جينباية حسب المثال والقواعد العامة لاستعمال الاراضي المصاحبة لهذا الامر.

الفصل 2 - تعلن الاشغال المقررة في نطاق مثال التهيئة ذات مصلحة عمومية.

الفصل 3 - يعلق مثال التهيئة وقائمة القواعد العامة لاستعمال الاراضي المشار اليهما بالفصل الاول من هذا الامر بمقر بلدية جينباية.

الفصل 4 - الفيت احكام الامر المشار اليه اعلاه عدد 215 لسنة 1976 المؤرخ في 12 مارس 1976 المخالفة لهذا الامر.
الفصل 5 - وزيراً الفلاحة والتجهيز والاسكان مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 30 أكتوبر 1990.

عن رئيس الجمهورية
وبتفويض منه
الوزير الاول
حامد القروي

وعلى الامر عدد 641 لسنة 1977 المؤرخ في 5 أوت 1977 والمتعلق بالصادقة على مثال تهيئة المحرس.

وعلى الامر عدد 1413 لسنة 1988 المؤرخ في 22 جويلية 1988 والمتعلق بتنظيم وزارة التجهيز والاسكان.

وبناء على مداوات مجلس بلدية المحرس بتاريخ 24 جانفي 1989.
وعلى رأي وزير الفلاحة.

وعلى رأي المحكمة الادارية.

يصدر الامر الآتي نصه :

الفصل الاول - ينقح مثال تهيئة بلدة المحرس حسب المثال والقواعد العامة لاستعمال الاراضي المصاحبة لهذا الامر.

الفصل 2 - وقع التصريح بان الاشغال المقررة في نطاق مثال التهيئة

ذات مصلحة عمومية.

الفصل 3 - يعلق مثال التهيئة وقائمة القواعد العامة لاستعمال الاراضي المشار اليهما بالفصل الاول من هذا الامر بمقر بلدية المحرس.

الفصل 4 - الفيت جميع مقتضيات الامر عدد 641 لسنة 1977 المؤرخ في 5 أوت 1977 المخالفة لهذا الامر.

الفصل 5 - وزيراً الفلاحة والتجهيز والاسكان مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 30 أكتوبر 1990.

عن رئيس الجمهورية

وبتفويض منه

الوزير الاول

حامد القروي

امر عدد 1771 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990 يتعلق بتنقيح مثال تهيئة المحرس (ولاية صفاقس).

ان رئيس الجمهورية.

باقترح من وزير التجهيز والاسكان.

بعد الاطلاع على القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 والمتعلق باصدار القانون الاساسي للبلديات كما تم تنقيحه بالقانون عدد 43 لسنة 1985 المؤرخ في 25 افريل 1985.

وعلى القانون عدد 43 لسنة 1979 المؤرخ في 15 أوت 1979 المتعلق بالصادقة على المجلة العمرانية كما تم تنقيحها بالقانون عدد 80 لسنة 1980 المؤرخ في 3 ديسمبر 1980 وخاصة الفصل 64 منها.

وعلى الامر المؤرخ في 22 فيفري 1921 المتعلق باحداث بلدية المحرس.

وزارة النقل

تسمية

بمقتضى قرار من وزير النقل مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.

سمي السيد مختار الراشدي عضواً بمجلس ادارة الشركة التونسية للملاحة بصفة ممثل للدولة خلفاً للسيد حبيب علاق.

وزارة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي

تسميات

بمقتضى امر عدد 1772 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.

كلف السيد محمد الناصر شريعة، المتفقد الجهوي للتعليم الابتدائي بمهام مدير جهوي للتعليم بسليانة.

بمقتضى امر عدد 1773 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.

كلف السيد محمد الحبيب الحنفي المتفقد الجهوي للتعليم الابتدائي بمهام مدير مساعد للتعليم الابتدائي بالادارة الجهوية للتعليم بزغوان.

بمقتضى امر عدد 1774 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.

كلف السيد محرز قوشة، المتفقد الجهوي للتعليم الابتدائي بمهام مدير مساعد للتعليم الابتدائي بالادارة الجهوية للتعليم بتونس.

بمقتضى امر عدد 1802 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.

كلف السيد علي صماش، المتفقد الجهوي للتعليم الابتدائي بمهام مدير مساعد للتعليم الابتدائي بالادارة الجهوية للتعليم بنابل.

بمقتضى امر عدد 1775 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.

كلف السيد عبد الرؤوف الشاوش، استاذ التعليم الثانوي بمهام رئيس مصلحة التعليم الثانوي بالادارة الجهوية للتعليم بتونس.

بمقتضى امر عدد 1776 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.

كلف السيد حمادي واجة، الاستاذ الاول للتعليم الثانوي بمهام رئيس مصلحة التنشيط الثقافي والاجتماعي بالادارة الجهوية للتعليم بالمهدية.

بمقتضى امر عدد 1777 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.

كلف السيد الشاذلي البكوش، متفقد التعليم الابتدائي بمهام رئيس مصلحة التعليم الابتدائي بالادارة الجهوية للتعليم بباجة.

بمقتضى امر عدد 1778 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.

كلف السيد محمد بن علي الاستاذ الاول للتعليم الثانوي بمهام متفقد للمصالح الادارية والمالية بوزارة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي.

وزارة الثقافة والاعلام

- Liane Kyriakopulos _ 10
 11 - حميدة الفرغوري (شهرت صفوة)
 12 - الجيلاني الغنطني
 13 - محمد المولهي (شهر حمادي اللغابي)
 14 - الحبيب بن عمار العرقوبي
 15 - محمد بولجفان
 16 - محمد مختار جنات
 17 - رؤوف بن عمر
 18 - محمد بوذينة
 19 - أحمد حرز الله
 20 - زليخة صولاي (النيجر)
 21 - النوري الزنزوري
 22 - صوفية القلي
 23 - يسرا محمد حافظ نسيم (مصر)
 24 - حاتم بن ميلاد
 25 - محيي الدين مراد

* الصنف الرابع :

- 1 - أحمد عاشور
 2 - عدنان الشواشي
 3 - الناصر القطاري
 4 - الطيب الوحيشي
 5 - خليفة شلتوت
 6 - حليلة داود
 7 - أحمد عامر
 8 - الشاذلي بن أحمد
 9 - سوف عبيد
 10 - رضا الكاوي
 11 - محمد الغضبان
 12 - المنجي بن ابراهيم
 13 - أحمد معاوية
 14 - علي بوقرة
 15 - محمد علي الصفاقسي
 16 - محمد رشاد بلغيث
 17 - ابو زيان السعدي
 18 - محمد بلغيث (شهر محمد رضا)

وسام

بمقتضى امر عدد 1801 لسنة 1990 مؤرخ في 27 اكتوبر 1990.

يمنح الرسام الثقافي للأشخاص الآتي ذكرهم :

* الوشاح الاكبر الى :

- (بعد الوفاة) : السيد البشير خريف.
 - السيد الشاذلي القليبي

* الصنف الاول :

- 1 - الطاهر قبة
 2 - مصطفى الفارسي
 3 - المنجي الشملي
 4 - عز الدين باش شاوش
 5 - ابراهيم شبروح
 6 - عبد العزيز القرصي
 7 - محمد سعادة
 8 - (بعد الوفاة) المرحومة بية الرجال (شهرت علية)
 9 - حليلة بن الشيخ (شهرت نعمة)

* الصنف الثاني :

- 1 - سعدية النصباوي (شهرت منى نور الدين)
 2 - المنصف السويسي
 3 - عبد الحميد بلعلجة
 4 - جاد الله جبارة (السودان)
 5 - الشاذلي (شهر حمادي) الباجي

* الصنف الثالث :

- 1 - صالح الحاج
 2 - ابراهيم باباي
 3 - ابراهيم الضحاک
 4 - الهادي السلمي
 5 - الطاهر غرسة
 6 - جميل الجودي
 7 - نجا المهداري
 8 - محمد اللجمي
 9 - دلندة عبدي

وزارة الصحة العمومية

تسميات

بمقتضى امر عدد 1780 لسنة 1990 مؤرخ في 29 اكتوبر 1990.

كلف السيدة رحمة السلامي، جراح أسنان أول للصحة العمومية بوظائف رئيس قسم استشفائي بمستشفى الهادي شاکر بصفاقس (قسم طب الاسنان) وذلك لمدة أقصاها خمس سنوات.

بمقتضى امر عدد 1781 لسنة 1990 مؤرخ في 29 اكتوبر 1990.

كلف الدكتور شاذلي البكوش، الاستاذ المحاضر المبرز الاستشفائي الجامعي في طب الاسنان بوظائف رئيس قسم استشفائي جامعي بمستشفى فرحات حشاد بسوسة (قسم طب الاسنان) وذلك لمدة أقصاها خمس سنوات.

بمقتضى امر عدد 1779 لسنة 1990 مؤرخ في 30 اكتوبر 1990.

كلف السيد الطاهر بوزويطة، مهندس معماري اول بوظائف كاهية مدير البناءات بادارة البناءات والتجهيز بوزارة الصحة العمومية.

في هذه الوضعية يتمتع المعني بالامر بالاضافة الى الامتيازات المطابقة لرتبته بالنح والامتيازات المخولة لخطة كاهية مدير ادارة مركزية.

فتح مناظرات

قرار من وزير التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والصحة العمومية مؤرخ في 31 أكتوبر 1990 يتعلق بفتح مناظرة للاقامة في البيولوجيا.

ان وزير التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والصحة العمومية.

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الاساسي العام لاعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الادارية.

وعلى الامر عدد 1316 لسنة 1980 المؤرخ في 21 أكتوبر 1980 المتعلق بضبط القانون الاساسي للمقيمين في البيولوجيا.

وعلى القرار المؤرخ في 5 ديسمبر 1980 المتعلق بتنظيم مناظرة الاقامة في البيولوجيا.

قررا ما يأتي :

الفصل الاول - تفتح بالمنستير يوم 25 ديسمبر 1990 والايام الموالية مناظرة للاقامة في البيولوجيا لانتداب 15 مقيما للاقسام الاستشفائية وشعب التعليم بكلية الصيدلة بالمنستير طبقا للشروط المنصوص عليها بالقرار المشار اليه اعلاه المؤرخ في 5 ديسمبر 1980.

الفصل 2 - يعلق سجل الترشيحات يوم 24 نوفمبر 1990.

تونس في 30 أكتوبر 1990.

وزير التربية والتعليم العالي والبحث العلمي

محمد الشرقي

وزير الصحة العمومية

الدالي الجازي

اطلع عليه

الوزير الاول

حامد القروي

الفصل 2 - يعلق سجل الترشيحات يوم 24 نوفمبر 1990.

تونس في 31 أكتوبر 1990.

وزير التربية والتعليم العالي والبحث العلمي

محمد الشرقي

وزير الصحة العمومية

الدالي الجازي

اطلع عليه

الوزير الاول

حامد القروي

قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 31 أكتوبر 1990 يتعلق بفتح مناظرة بالمواد لانتداب ممرضين للصحة العمومية.

ان وزير الصحة العمومية.

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الاساسي العام لاعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الادارية.

وعلى الامر عدد 297 لسنة 1972 المؤرخ في 29 سبتمبر 1972 المتعلق بضبط النظام الاساسي الخاص بمستخدمي وزارة الصحة العمومية كما وقع تنقيحه بالامر عدد 140 لسنة 1982 المؤرخ في 26 جانفي 1982.

وعلى القرار المؤرخ في غرة أكتوبر 1984 المتعلق بضبط نظام وبرنامج مناظرات انتداب ممرضي للصحة العمومية.

قرر ما يلي :

الفصل الاول - تفتح بوزارة الصحة العمومية مناظرة بالمواد لانتداب 80 ممرض للصحة العمومية طبقا لاحكام الامر المشار اليه اعلاه عدد 297 لسنة 1972 المؤرخ في 29 سبتمبر 1972.

الفصل 2 - تجرى الاختبارات الكتابية لهذه المناظرة المشار اليها اعلاه يوم 20 ديسمبر 1990 والايام الموالية بالمراكز التالية :

المركز الاول : المدرسة المهنية للصحة العمومية بتونس ويهم المترشحين التابعين لولايات تونس، بن عروس، اريانة، نابل، زغوان وبغزرت.

المركز الثاني : المدرسة المهنية للصحة العمومية بجندوبة ويهم المترشحين التابعين لولايات جندوبة، باجة، الكاف وسليانة.

المركز الثالث : المدرسة المهنية للصحة العمومية بسوسة ويهم المترشحين التابعين لولايات سوسة، المنستير، المهدية، القصرين، والقيروان.

المركز الرابع : المدرسة المهنية للصحة العمومية بصفاقس ويهم المترشحين التابعين لولايات صفاقس، سيدي بوزيد، قابس، قبلي، مدنين، تطاوين، قفصة وتوزر.

الفصل 3 - تختم قائمة تسجيل الترشيحات يوم 20 نوفمبر 1990.

تونس في 31 أكتوبر 1990.

وزير الصحة العمومية

الدالي الجازي

اطلع عليه

الوزير الاول

حامد القروي

وزارة الشؤون الاجتماعية

تسميات

بمقتضى امر عدد 1782 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.

كلف السيد محمد الهادي زروقي، منقصد التربية الاجتماعية بوظائف مدير جهوي للشؤون الاجتماعية بتطاوين بوزارة الشؤون الاجتماعية.

وفي هذه الوضعية يتمتع المعني بالامر بالمنح والامتيازات المخولة لكاهية مدير ادارة مركزية.

بمقتضى امر عدد 1783 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.

كلف السيد طارق الاجروني، المشرف الاول للشؤون الاجتماعية بوظائف مدير جهوي للشؤون الاجتماعية ببلدية بوزارة الشؤون الاجتماعية.

وفي هذه الوضعية يتمتع المعني بالامر بالمنح والامتيازات المخولة لكاهية مدير ادارة مركزية.

بمقتضى امر عدد 1784 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.

كلف السيد نور الدين رجايبية متفقد اول للشغل بوظائف مدير جهوي للشؤون الاجتماعية بالكاف بوزارة الشؤون الاجتماعية.

وفي هذه الوضعية يتمتع المعني بالامر بالمنح والامتيازات المخولة لكاهية مدير ادارة مركزية.

بمقتضى امر عدد 1785 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.

كلف السيد نجيب الجلدي متفقد اول للشغل بوظائف مدير جهوي للشؤون الاجتماعية بالقبروان بوزارة الشؤون الاجتماعية.

وفي هذه الوضعية يتمتع المعني بالامر بالمنح والامتيازات المخولة لكاهية مدير ادارة مركزية.

بمقتضى امر عدد 1786 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.

كلف السيد حسين لوحيني، مستشار المصالح العمومية بوظائف مدير التضامن والرعاية الاجتماعية بالادارة العامة للنهوض الاجتماعي بوزارة الشؤون الاجتماعية.

بمقتضى امر عدد 1787 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.

كلف السيدة نجاح القروي ولدت بلخيرية، متصرفة الشؤون الاجتماعية بوظائف كاهية مدير للرعاية وتأهيل المعاقين بادارة التضامن والرعاية الاجتماعية بالادارة العامة للنهوض الاجتماعي بوزارة الشؤون الاجتماعية.

بمقتضى امر عدد 1788 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.

كلف السيدة شانلية بن علي وولدت زارة متصرفة الشؤون الاجتماعية بوظائف كاهية مدير البرامج بادارة البرامج والتنمية الاجتماعية بالادارة العامة للنهوض الاجتماعي بوزارة الشؤون الاجتماعية.

بمقتضى امر عدد 1791 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.

كلفت الأنتسة نعيمة الجلاصي، متصرفة الشؤون الاجتماعية بوظائف رئيس مصلحة الاعانة الاجتماعية بادارة التضامن والرعاية الاجتماعية بالادارة العامة للنهوض الاجتماعي بوزارة الشؤون الاجتماعية.

بمقتضى امر عدد 1792 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.

كلف السيد يوسف الهمامي، متصرف الشؤون الاجتماعية بوظائف رئيس مصلحة الدفاع الاجتماعي بادارة العمل الاجتماعي بالادارة العامة للنهوض الاجتماعي بوزارة الشؤون الاجتماعية.

بمقتضى امر عدد 1793 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.

كلف السيد محمود ذويب، متصرف الشؤون الاجتماعية بوظائف رئيس مصلحة نزاعات الشغل بادارة الشغل بوزارة الشؤون الاجتماعية.

بمقتضى امر عدد 1795 لسنة 1990 مؤرخ في 31 أكتوبر 1990.

كلف السيد نجيب المكور، متصرف الشؤون الاجتماعية بوظائف رئيس قسم النهوض الاجتماعي بالادارة الجهوية للشؤون الاجتماعية بصفاقس بوزارة الشؤون الاجتماعية.

وفي هذه الوضعية يتمتع المعني بالامر بالمنح والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة ادارة مركزية.

بمقتضى امر عدد 1789 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.

كلف السيد محمد بن صالح متفقد الشغل بوظائف رئيس وحدة التصالح بقسم تفقدية الشغل بالادارة الجهوية للشؤون الاجتماعية بين عروس بوزارة الشؤون الاجتماعية.

وفي هذه الوضعية يتمتع المعني بالامر بالمنح والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة ادارة مركزية.

بمقتضى امر عدد 1790 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.

كلف السيد لزهو الهمامي، متفقد الشغل بوظائف رئيس وحدة للمراقبة بقسم تفقدية الشغل بالادارة الجهوية للشؤون الاجتماعية بين عروس بوزارة الشؤون الاجتماعية.

وفي هذه الوضعية يتمتع المعني بالامر بالمنح والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة ادارة مركزية.

بمقتضى امر عدد 1794 لسنة 1990 مؤرخ في 31 أكتوبر 1990.

كلف السيد لطفي الهذلي، استاذ التعليم الثانوي، بوظائف رئيس وحدة الشؤون الادارية والمالية بالادارة الجهوية للشؤون الاجتماعية بصفاقس بوزارة الشؤون الاجتماعية.

وفي هذه الوضعية يتمتع المعني بالامر بالمنح والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة ادارة مركزية.

بمقتضى امر عدد 1796 لسنة 1990 مؤرخ في 31 أكتوبر 1990.

كلفت السيدة سعيدة الدريدي، متصرفة الشؤون الاجتماعية بوظائف رئيس وحدة للعمل الاجتماعي بقسم النهوض الاجتماعي بالادارة الجهوية للشؤون الاجتماعية بقابس بوزارة الشؤون الاجتماعية.

وفي هذه الوضعية تتمتع المعنية بالامر بالمنح والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة ادارة مركزية.

بمقتضى امر عدد 1797 لسنة 1990 مؤرخ في 31 أكتوبر 1990.

كلفت السيدة نعيمة محفوظ ولدت القطاط، متصرفة الشؤون الاجتماعية، بوظائف رئيس وحدة التضامن الاجتماعي بقسم النهوض الاجتماعي بالادارة الجهوية للشؤون الاجتماعية بصفاقس بوزارة الشؤون الاجتماعية.

وفي هذه الوضعية تتمتع المعنية بالامر بالمنح والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة ادارة مركزية.

بمقتضى امر عدد 1798 لسنة 1990 مؤرخ في 31 أكتوبر 1990.

كلفت السيدة سعاد بن عياد ولدت الجميني متصرفة الشؤون الاجتماعية بوظائف رئيس وحدة للعمل الاجتماعي بقسم النهوض الاجتماعي بالادارة الجهوية للشؤون الاجتماعية باريانة بوزارة الشؤون الاجتماعية.

وفي هذه الوضعية تتمتع المعنية بالامر بالمنح والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة ادارة مركزية.

بمقتضى امر عدد 1799 لسنة 1990 مؤرخ في 31 أكتوبر 1990.

كلفت السيدة فاطمة المنصوري، ولدت الزبيدي، متصرفة الشؤون الاجتماعية، بوظائف رئيسة وحدة التضامن الاجتماعي بالادارة الجهوية للشؤون الاجتماعية بالقصرين.

وفي هذه الوضعية تتمتع المعنية بالامر بالمنح والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة ادارة مركزية.

بمقتضى امر عدد 1800 لسنة 1990 مؤرخ في 30 أكتوبر 1990.

كلفت السيدة سامية محمدي ولدت البكوش، متفقد شغل، بوظائف رئيس وحدة للمراقبة بقسم تفقدية الشغل بالادارة الجهوية للشؤون الاجتماعية بالقصرين بوزارة الشؤون الاجتماعية.

وفي هذه الوضعية تتمتع المعنية بالامر بالمنح والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة ادارة مركزية.

اعلانات وارشادات

وزارة العدل

اعلام عدد 36 لسنة 1989

ادارة الملكية العقارية

تحويل الرسوم العقارية

الامر المؤرخ في 24 جانفي 1936

طبقا لاحكام الفصل السادس من الامر المؤرخ في 24 جانفي 1936 ، تعلم ادارة الملكية العقارية كل من يهمه الامر ، انه وقع تحويل الرسوم العقارية التالية بصفة وجوبية .

| اسماء المالكين | اسم المالك | اعداد الرسوم العقارية الجديدة | اعداد الرسوم العقارية المحورة |
|--|--------------------------|-------------------------------|-------------------------------|
| الدولة التونسية (الملك العام) | بئر القصة المحطة | 2234 بن عروس | 14193 |
| | فونتانا الطريق | 2181 بنزرت | 14249 |
| | ت . ج . م . سيدي بوسعيد | 62826 تونس | 14228 |
| | السكة الحديدية ماطر باجة | 2196 بنزرت | 14229 |
| السيد صالح بن علي بن صالح الزكري | إدمون شوشة | 2235 بن عروس | 14274 |
| السيد قويدو (كليمانت) | لافسو | 2182 بنزرت | 14265 |
| ورثة التركية الشاغرة للسيد سيزانا (جينو) أو (انجالو) | سانية اريانة الكبيرة | 1420 اريانة | 14063 |
| ديوان احياء اراضي وادي مجردة | المكان الغني | 1421 اريانة | 14183 |
| | سابيونزا بياترو | 1448 اريانة | 14241 |
| | كاتلانو بالتصارو | 1449 اريانة | 14240 |
| السيد صالح بن سليمان بن صالح شحيط | الياهو دي حي برداع | 62729 تونس | 14184 |
| (1) السيدة سيمية بنت محمد المختار بن محمد بن الحاج الشاذلي بن احمد جوادة ، (2) السيدة بختة بنت محمد الباجي بن محمد جوادة ، (3) السيدة شريفة بنت عبد القادر التميمي ، (4) السيدة وداد ، (5) السيدة راضية ، (6) السيدة جلييلة ، (7) السيدة توفيق ، (8) السيد صلاح الدين ، (9) السيدة فائزة ، (10) السيد حمادي ، (11) السيد محمد بن عبد الرحمان بن صالح الهويدي | دار جوادة | 62730 تونس | 14186 |
| (1) السيد الحبيب بن محمد كركوب ، (2) السيد عبد الله بن الصادق بن الحاج محمد ثابت | جيوليو الينسا | 62731 تونس | 14192 |
| (1) السيد مانقاني (جورج كارمال جون كلود) ، (2) السيد مانقاني (جون بول شارل ادوار) ، (3) آلانسة مانقاني (ماري تيراز ايليزابات كلوتيلد) ، (4) السيد مانقاني (شارل جون ماري ميشال) | مستقبل الخضراء | 62732 تونس | 14246 |
| (1) السيد حمودة ، (2) السيد محمد ، الاثنان ابنا محمود بن خليفة بكار | قيزاب الوردة | 62825 تونس | 14237 |
| (1) السيد بوعايش بن رجب بوشداخ ، (2) السيد مسعود بن محمد (بالفتح) بوشداخ | راملا تونس | 62827 تونس | 14223 |
| (1) السيد بلقاسم بن خميس بن محمد ساسي ، (2) ابنه محمد المنصف | جان فرانسوا | 62828 تونس | 14222 |
| السيدة انتار نيكولا (انطونينو) | انتار نيكولا لورونزو | 1450 اريانة | 14236 |

| اعداد الرسوم العقارية المحورة | اعداد الرسوم العقارية الجديدة | اسم المالك | اسماء المالكين |
|-------------------------------|-------------------------------|----------------|----------------------------------|
| 14225 | 1451 اريانة | جان قابريال II | الدولة التونسية (الملك الخاص) |
| 14244 | 2195 بنزرت | قطع الخصي | السيد علي بن احمد حمودة الرفرافي |

ملاحظة :

يمكن لمن يهيم الأمر مد ادارة الملكية العقارية بملحوظاته فيما يتعلق بتحويل الرسم العقاري الذي على ملكه من بين الرسوم المشار إليها اعلاه ، وذلك في أجل اقصاه عامان (2) اثنان ابتداء من تاريخ هذا الاعلام .
ويعد انتهاء هذا الأجل فانه لا يمكن اعتبار ادارة الملكية العقارية مسؤولة عن أي غلط أو سهو قد تكون وقعت فيه عند قيامها بتحويل الرسوم العقارية المذكورة اعلاه .
توجه الملحوظات المحتملة الى ادارة الملكية العقارية (مصلحة تحويل الرسوم العقارية) 29 نهج الهند بتونس .

اعلام عدد 37 لسنة 1989

ادارة الملكية العقارية

تحويل الرسوم العقارية

الامر المؤرخ في 24 جانفي 1936

طبقا لاحكام الفصل السادس من الامر المؤرخ في 24 جانفي 1936 ، تعلم ادارة الملكية العقارية كل من يهيم الامر ، انه وقع تحويل الرسوم العقارية التالية بصفة وجوبية .

| اعداد الرسوم العقارية المحورة | اعداد الرسوم العقارية الجديدة | اسم المالك | اسماء المالكين |
|-------------------------------|-------------------------------|--------------------|--|
| 14332 | 2280 بن عروس | دافيد الفونس | (1) السيدة محوية بنت احمد الفقي ، (2) السيدة فطومة بنت سالم الباروني ، (3) السيد الشاذلي ، (4) السيدة بية ، الاثنان الاخيران ابنا احمد بن قاسم بن يحي الباروني |
| 14319 | 2281 بن عروس | جيا مارينا روفريكو | الدولة (الملك الخاص) |
| 14345 | 2282 بن عروس | الاعمراش | السيد محسن بن الهادي بن الناصر بوذن |
| 14340 | 2283 بن عروس | مايتا مقري | الشركة المنجمية والمعدنية للبلاد التونسية |
| 14336 | 2207 بنزرت | البطيشة | (1) السيد عبد الكريم بن عبد الله بن حسين بن صارة ، (2) السيد ابراهيم بن علي بن عمر الفطناسي ، (3) السيدة حليلة بنت صالح بن العربي البشاري ، (4) السيد محمد بن عمر بن الطيب البريدي ، (5) السيدة مؤنزة بنت جعفر بن محمد صلح البوسالمي ، (6) السيد عمر ، (7) السيد مجيد ، (8) السيدة نهضة ، (9) السيدة حنينة ، (10) السيدة مبروكة ، الخمسة الاخيرة ابناء احمد بن ابراهيم بن بلقاسم الهذوبي ، (11) السيدة دلولة بنت احمد بن حسين الكهي ، (12) السيد الناجم ، (13) السيد توفيق ، (14) السيدة راضية ، (15) السيدة ناجية ، الاربعة الاخيرة ابناء الازهر بن حسن الكهي ، (16) السيدة نور العين بنت محمد بن رمضان بن حسن الكهي ، (17) السيدة محجوبة بنت ابراهيم بن العربي بن محمد الحمروسي |
| 14313 | 2208 بنزرت | الإخاء والمساواة | السيد عبد المجيد بن المختار البسيس |
| 14303 | 62840 تونس | فيلا ماري السكندر | (1) السيد مانقاني (فيكتور) ، (2) السيدة مانقاني (مارغريت ماري) ، (3) السيد مانقاني (جورج لوي فيكتور) ، (4) السيد عمر بن محمد تيس ، (5) السيدة نزيهة بنت مصطفى بن مراد ، (6) السيد محمد بن الحطاب الطرابلسي ، (7) السيد البشير بن الشريف الدليحي ، (8) السيد مسعود بن محمد بن الحاج مسعود عشاش ، (9) السيدة حبيبة بنت مصطفى افقيه |
| 14327 | 62841 تونس | ماري الصدقية | (1) السيد فينزي (فيتوريو) ، (2) السيد فينزي (إيليا) ، (3) السيد فينزي (جينو) |
| 14322 | 1462 اريانة | سلفيا فيتوريو | (1) السيد محمد ، (2) السيد محمد (بالفتح) ، (3) السيدة صلوحة ، (4) السيدة فطومة ، الاربعة ابناء الساسي بن الحاج صالح الحجيج الارياني . |

| اسماء المسالكين | اسم المالك | اعداد الرسوم العقارية المحورة | اعداد الرسوم العقارية الجديدة |
|---|------------|-------------------------------|-------------------------------|
| 5) السيدة منانة بنت محمد بن خميس البزرتي ، 6) السيد الخطاب ، 7) السيد عبد القادر ، 8) السيدة منوية ، 9) السيدة حبيبة ، الأربعة الآخرون أبناء أحمد بن ساسي الحجيج | | | |
| 1) السيد حسن بن محمود بن فرج بن الحاج أحمد الأنور ، 2) السيد محمد العادل بن أحمد بن الحاج محمد بن الحاج أحمد الفوراتي ، 3) السيد علي بن حسين بن محمد صفر ، 4) السيد محمد البشير بن محمد (بالفتح) صفر ، 5) السيدة فاطمة بنت علي بن علي الزخاف ، 6) السيد محمد ، 7) السيد عمران ، 8) السيد بوبكر ، 9) السيد طارق ، 10) السيدة فوزية ، 11) السيدة ناجية ، 12) السيدة فاطمة ، السبعة الآخرون أبناء الحبيب بن بلحسين بن بوبكر جراد ، 13) السيد الطاهر بن محمد بن أحمد زروق | زويتينة | 1463 أريانة | 14220 |

ملاحظة :

يمكن لمن يهيم الأمر مد إدارة الملكية العقارية بملحوظاته فيما يتعلق بتحويل الرسم العقاري الذي على ملكه من بين الرسوم المشار إليها أعلاه ، وذلك في أجل اقضاه عامان (2) اثنان ابتداء من تاريخ هذا الاعلام .
وبعد انتهاء هذا الأجل فانه لا يمكن اعتبار ادارة الملكية العقارية مسؤولة عن أي غلط أو سهو قد تكون وقعت فيه عند قيامها بتحويل الرسوم العقارية المذكورة أعلاه .
توجه الملحوظات المحتملة الى ادارة الملكية العقارية (مصلحة تحويل الرسوم العقارية) 29 نهج الهند بتونس .

اعلام عدد 38 لسنة 1989

ادارة الملكية العقارية

تحويل الرسوم العقارية

الامر المؤرخ في 24 جانفي 1936

طبقا لأحكام الفصل السادس من الامر المؤرخ في 24 جانفي 1936 ، تعلم ادارة الملكية العقارية كل من يهيم الأمر ، انه وقع تحويل الرسوم العقارية التالية بصفة وجوبية .

| اسماء المسالكين | اسم المالك | اعداد الرسوم العقارية الجديدة | اعداد الرسوم العقارية المحورة |
|---|---------------------------------|-------------------------------|-------------------------------|
| 1) السيدة شانلية بنت يوسف المدأل ، 2) السيدة زينب ، 3) السيد رضا ، 4) السيد محمد ، 5) السيدة سميرة ، الأربعة الآخرون أبناء عمر بن عثمان بن عمر بن تفوس | كازا ليوناردو | 62881 تونس | 14278 |
| 1) السيدة سعاد بنت الشاذلي بوجلبية ، 2) السيد جمال الدين ، 3) السيدة تركية ، 4) السيدة لطيفة ، 5) السيدة نور الهدى ، 6) السيدة دلندة ، 7) السيدة دليلة ، السة الآخرون أبناء عبد الرزاق بن محمد الصالح بن الطيب التلمساني | ملكة أطسال | 62882 تونس | 14280 |
| | المقسمة السكة الحديدية جالطة | 62883 تونس 2213 بنزرت | 14287 14290 |
| السيد محمد بن ساسي بن بلقاسم المستيري | فيليبسون | 62884 تونس | 14288 |
| السيد محمد بن قاسم بن الحاج علي البساس | ارموندو أنجلا | 62885 تونس | 14300 |
| السيد ماجد بن عبد العزيز بن محمد (بالفتح) المامي | أزيولوس | 62886 تونس | 14289 |
| السيد نجم الدين بن يوسف المنكبي | أزمور | 2299 بن عروس | 14283 |
| السيد هشام بن أحمد الشابي | مونروشي | 2300 بن عروس | 14292 |
| السيد خميس بن محمد بن حميدة الخزامي | بير العكار | 1480 أريانة | 14284 |
| | البنيتة | 62890 تونس | 14076 |
| | الدولة (الملك الخاص) | | |

| اسماء المالكين | اسم المالك | اعداد الرسوم العقارية الجديدة | اعداد الرسوم العقارية المحورة |
|---|---------------------|-------------------------------|-------------------------------|
| السيد حسونة بن حمادة بن محمد بن حمادة عباس | اماتيزو | 62891 تونس | 14084 |
| (1 السيدة فلأ (ماري) ، 2) السيد فلأ (كارملا) ، 3) السيدة فلأ (جوزفين) ، 4) السيدة ديقوارا (كونسيسيون) ، 5) السيدة فلأ (كارمال) ، 6) السيد فلأ (جون) ، 7) السيد فلأ (انطوان) ، 8) السيد فلأ (ميشال) ، 9) السيد فلأ (جوزاف) ، 10) السيد فلأ (فيكتور) ، 11) السيد فلأ (فرانسوا) ، 12) السيد بوج (لورون) ، 13) السيدة بوج (ماري مازرينا) ، 14) السيدة بوج (روزين) ، 15) السيد بوج (جون) | تيرازا ميشال | 62892 تونس | 14079 |
| السيدة نيلسون (إنقا) | فيلا أفاقيات صلامبو | 62893 تونس | 14085 |
| السيد محمد المنصف الشابي | فيلا فاطمة | 62894 تونس | 14086 |
| (1) السيد محمد المختار ، 2) السيد عبد الرزاق ، 3) السيدة ربيعة وتدعى نجبية ، 4) السيد خالد ، 5) السيدة نايلة ، الخمسة أبناء محمود بن الحاج محمد الفالح بن الحاج معاوي الجبنياني | سيراكوزا كارملو | 62895 تونس | 14092 |
| السيدة سان روكي (أنجال قابريال) | دار المساكني | 62896 تونس | 14093 |
| الدولة (الملك العام) | القيتاز | 62897 تونس | 14098 |
| (1) السيد عامر بن الجيلاني بن علي السافي ، 2) السيدة عطيفة بنت علي علي | سليمان باي | 1496 أريانة | 14078 |
| (1) السيد بسيس (هنري) ، 2) السيد بسيس (فيكتور اسحاق) ، 3) السيد بسيس (موريس) ، 4) السيد بسيس (ادوارد) ، 5) السيد بسيس (البار) ، 6) السيد بسيس (قوسطاف) ، 7) السيد بسيس (فراجي فارنان فرانسوي) ، 8) السيد بسيس (كلود) ، 9) السيد بسيس (فيليب جاك جوزاف رويار) ، 10) السيد كاتون (راشال فالونتين) ، 11) السيدة بسيس (اليز جاكلين دانيال ليلي) ، 12) السيدة بسيس (فرانسواز اليزبات ساريننا) ، 13) السيد بسيس (برنار أيلي) ، 14) السيد بسيس (فيليب فيكتور) ، 15) السيدة بسيس (ماري) ، 16) الشركة القومية العقارية للبلاد التونسية | مدينة جديدة ماطر | 2214 بنزرت | 14099 |

ملاحظة :

يمكن لمن يهيمه الأمر مد ادارة الملكية العقارية بملاحظاته فيما يتعلق بتحويل الرسم العقاري الذي على ملكه من بين الرسوم المشار اليها اعلاه ، وذلك في أجل اقصاه عامان (2) اثنان ابتداء من تاريخ هذا الاعلام .
ويعد انتهاء هذا الأجل فانه لا يمكن اعتبار ادارة الملكية العقارية مسؤولة عن أي غلط أو سهو قد تكون وقعت فيه عند قيامها بتحويل الرسوم العقارية المذكورة اعلاه .
توجه الملاحظات المحتملة الى ادارة الملكية العقارية (مصلحة تحويل الرسوم العقارية) 29 نهج الهند بتونس .

اعلام عدد 39 لسنة 1989

ادارة الملكية العقارية

تحويل الرسوم العقارية

الأمر المؤرخ في 24 جانفي 1936

طبقا لأحكام الفصل السادس من الأمر المؤرخ في 24 جانفي 1936 ، تعلم ادارة الملكية العقارية كل من يهيمه الأمر ، انه وقع تحويل الرسوم العقارية التالية بصفة وجوبية .

| اسماء المالكين | اسم المالك | اعداد الرسوم العقارية الجديدة | اعداد الرسوم العقارية المحورة |
|--|--------------------|-------------------------------|-------------------------------|
| (1) السيد محمد الخمار ، 2) السيد محرز يدعى عبد السلام ، 3) السيد المختار ، 4) السيدة عزيزة ، 5) السيدة حبيبة ، 6) السيدة شانالية ، 7) السيدة الزهرة ، السبعة أبناء حسين بن محمد بن بلقاسم الحمروني | ر - الطيب عليوة | 62913 تونس | 14103 |
| السيد محمد الأخضر بن حسين مدوكي | دار المنوبي بن علي | 62914 تونس | 14105 |

| اسماء المالكين | اسم المالك | اعداد الرسوم العقارية الجديدة | اعداد الرسوم العقارية المحورة |
|---|------------------------|-------------------------------|-------------------------------|
| (1) السيدة حسينة بنت الطاهر بن حسن خنشل ، (2) السيد محمد هشام بن عبد الغفور بن محمد مرزوق | دار العيسوي | 62915 تونس | 14107 |
| السيد سالم بن محمد بن الحاج محمد بيار | فرانسوا ادوارد قرطاج | 62916 تونس | 14108 |
| (1) السيد باريانت (جوزاف) ، (2) السيدة باريانت (ايدات داية) ، (3) السيد باريانت (روجي ايلي) ، (4) السيدة باريانت (روجي لونا) ، (5) السيد باريانت (روبار) ، (6) السيدة باريانت (اندري) | شاطيء موسى هنري | 62917 تونس | 14122 |
| (1) السيدة جميلة بنت علي عكاز ، (2) السيد محمد ، (3) السيد كمال ، (4) السيد لطفي ، (5) السيدة نبيهة ، (6) السيدة نجوى ، (7) السيدة لمياء ، (8) السيد الاخيريون ابناء الصادق بن سالم بن عمر بوشارب | ماري ستافاني سان جرمان | 2310 بن عروس | 14111 |
| الصندوق القومي للتقاعد والحيفة الاجتماعية | سيدي اسماعيل | 1499 اريانة | 14106 |
| السيد محمد الطاهر بن الطاهر بن حسن الكوكي | هنشير العنق | 1500 اريانة | 14116 |
| السيد مصطفى بن حسن بن علي البجاوي | شـوا | 2215 بنزرت | 14114 |
| (1) السيدة فاطمة بنت علي بن حمودة الصفاقسي ، (2) السيدة فاطمة بنت محمد بن حسن الصفاقسي ، (3) السيد محمد الهادي ، (4) السيد عمر ، (5) السيد مصطفى ، (6) السيدة خدوجة ، (7) السيدة ربيبة ، (8) السيد محسن ، (9) السيد حمدة ، (10) السيد الاخيريون ابناء علي بن حمدة بن علي بن الحاج حمدة الصفاقسي | غريب بنزرت | 2216 بنزرت | 14119 |
| السيد فرحات بالحاج يحي | فيلا هوش | 62920 تونس | 14357 |
| (1) السيد محمد (بالفتح) ، (2) السيد صالح ، (3) السيد سليمان ، (4) الثلاثة ابناء محمد بن غريال | السينغال | 62921 تونس | 14364 |
| (1) السيد حسونة ، (2) السيد الطيب ، (3) الاثنان ابنا احمد بن احمد الفراتي | ارض نطاف | 62922 تونس | 14386 |
| ابرشية قرطاج | حي بالفي | 62923 تونس | 14389 |
| السيد مبارك بن علي بن سعيد البيب | دولمايار | 2316 بن عروس | 14369 |
| (1) السيدة غزالة بنت محمد بوزيان ، (2) السيد احمد ، (3) السيدة محبوبة ، (4) السيدة زهرة ، (5) السيدة فاطمة ، (6) السيدة منجية ، (7) السيد الناصر ، (8) السيد علي ، (9) السيدة زكية ، (10) السيد الهادي ، (11) السيد عمر بن الطاهر بن احمد بن عمر المزوغي | لا تور تونس | 2317 بن عروس | 14370 |
| (1) السيد محمد الهادي ، (2) السيد مصطفى ، (3) الاثنان ابنا البشير بن الخطاب بن صالح بن الحاج محمد بورويس | كراش عروس | 2318 بن عروس | 14378 |
| السيد محمد (بالفتح) بن محمد بن احمد بوشوشة الشعباني | ديزارفيـل | 1503 اريانة | 14383 |
| ديوان احياء اراضي وادي مجردة والمناطق السقوية العمومية | روزينا مساعدين | 1504 اريانة | 14384 |
| (1) السيد فارنيس (جون جوزاف) ، (2) السيدة فارنيس (ماري لويـز انجال) ، (3) السيد فارنيس (بيار) ، (4) السيد برنار (بيار هنري جاك) ، (5) السيد برنار (هنري جون كلود) ، (6) السيدة برنار (تيراز ماري) | جون بنزرت | 2217 بنورت | 14377 |

ملاحظة :

يمكن لمن يهيمه الامر مد ادارة الملكية العقارية بملاحظاته فيما يتعلق بتحويل الرسم العقاري الذي على ملكه من بين الرسوم المشار اليها اعلاه ، وذلك في اجل اقصاه عامان (2) اثنان ابتداء من تاريخ هذا الاعلام .
وبعد انتهاء هذا الاجل فانه لا يمكن اعتبار ادارة الملكية العقارية مسؤولة عن اي غلط او سهو قد تكون وقعت فيه عند قيامها بتحويل الرسوم العقارية المذكورة اعلاه .
توجه الملاحظات المحتملة الى ادارة الملكية العقارية (مصلحة تحويل الرسوم العقارية) 29 نهج الهند بتونس .

وزارة المواصلات

اعلان لمودعي الاموال بصندوق الادخار القومي التونسي
الذين لهم حسابات ادركها سقوط الحق بموجب مرور خمسة عشر سنة (تابع)

| * | * | * | * | * | * | * | * | * | * |
|------------------|------|------------|---------|------------------|----------------------------------|----------------|---------|---|---|
| * سنة آخر عطية * | | * الرصيد * | | * الاسم واللقب * | | * رقم الدفتر * | | * | |
| * | 1963 | * | 10,634 | * | ماجري املية | * | 0562516 | * | * |
| * | 1975 | * | 6,162 | * | حاج سالم عموثة | * | 0562583 | * | * |
| * | 1975 | * | 3,675 | * | حسن بن محمد دردوري | * | 0562735 | * | * |
| * | 1975 | * | 4,002 | * | صالح ليتيم | * | 0562743 | * | * |
| * | 1973 | * | 6,136 | * | عز الدين زيدان | * | 0562887 | * | * |
| * | 1975 | * | 14,939 | * | الورتاني جيلاني بن محجوب | * | 0562977 | * | * |
| * | 1975 | * | 3,975 | * | الصفير حبيب | * | 0563011 | * | * |
| * | 1975 | * | 2,817 | * | سيده البديوي حرم طاهر دريدي | * | 0563020 | * | * |
| * | 1975 | * | 8,819 | * | عوادية وسيله | * | 0563041 | * | * |
| * | 1975 | * | 11,635 | * | لخضر سالمة حرم بن جراد بوبكر | * | 0563503 | * | * |
| * | 1975 | * | 7,641 | * | شايب كمال | * | 0563592 | * | * |
| * | 1975 | * | 3,837 | * | لعربي عبد الرحمان بن محمد | * | 0563938 | * | * |
| * | 1975 | * | 38,213 | * | منذر رقيبي | * | 0563952 | * | * |
| * | 1975 | * | 8,764 | * | فاطمة غزي حرم سعيد طرابلسي | * | 0564079 | * | * |
| * | 1975 | * | 5,766 | * | هادي بن لعربي عمارة | * | 0564084 | * | * |
| * | 1975 | * | 6,180 | * | غوشي محمد المازني | * | 0564107 | * | * |
| * | 1975 | * | 4,921 | * | خليلة بن منية | * | 0564204 | * | * |
| * | 1974 | * | 10,663 | * | الفارح رضا بن محمود | * | 0564371 | * | * |
| * | 1975 | * | 20,181 | * | انقارو ميشال | * | 0564430 | * | * |
| * | 1975 | * | 4,002 | * | دهموني حمادي | * | 0564829 | * | * |
| * | 1975 | * | 2,954 | * | شادلي عيادي | * | 0565308 | * | * |
| * | 1975 | * | 8,882 | * | مولدي بن محمد بن صالح | * | 0565325 | * | * |
| * | 1964 | * | 8,414 | * | رشيد حرياق | * | 0565359 | * | * |
| * | 1975 | * | 123,933 | * | محمد بن حمادي الواعر | * | 0565473 | * | * |
| * | 1975 | * | 19,899 | * | كريم نجيب | * | 0565494 | * | * |
| * | 1975 | * | 3,335 | * | شيمية حسين | * | 0565499 | * | * |
| * | 1975 | * | 7,805 | * | عدنان بن عبد السلام اللواتي | * | 0565549 | * | * |
| * | 1975 | * | 5,386 | * | منصف بن محمد رحموني | * | 0565555 | * | * |
| * | 1975 | * | 3,814 | * | رمضان محمد توشامي | * | 0565827 | * | * |
| * | 1968 | * | 6,831 | * | دجيل احمد | * | 0565846 | * | * |
| * | 1975 | * | 5,853 | * | هادي بن صالح بن خليفة رياحي | * | 0566220 | * | * |
| * | 1975 | * | 17,551 | * | مبارك لبيدي بن محمد بن حاج مبارك | * | 0566283 | * | * |
| * | 1964 | * | 4,072 | * | نعيمية زريبي عبد الكريم وباس | * | 0566418 | * | * |
| * | 1964 | * | 4,072 | * | فراج محمد | * | 0566597 | * | * |
| * | 1975 | * | 93,657 | * | سعودي عمر | * | 0566633 | * | * |
| * | 1975 | * | 3,335 | * | ملاكوتي محمد بن بلقاسم | * | 0566636 | * | * |
| * | 1975 | * | 4,937 | * | بشير بن محمد بن رحومة | * | 0567248 | * | * |
| * | 1975 | * | 3,303 | * | نجيب براهيم بن حمودة | * | 0567264 | * | * |
| * | 1975 | * | 61,373 | * | علي بن حامد بن صالح بن حامد | * | 0567336 | * | * |
| * | 1975 | * | 8,334 | * | محمد بن جفار بن عرحات | * | 0567393 | * | * |
| * | 1975 | * | 43,328 | * | بلقاسم بن محمد مقداهلي | * | 0567508 | * | * |
| * | 1975 | * | 31,283 | * | حسن جبيري | * | 0568038 | * | * |
| * | 1975 | * | 3,638 | * | بشير بن محمد ماركوي | * | 0568132 | * | * |
| * | 1975 | * | 7,837 | * | علي رياحي بن مشك ب بن علي | * | 0568139 | * | * |
| * | 1975 | * | 26,476 | * | مر يوم لعمر حرم سعد عجرود | * | 0568151 | * | * |
| * | 1975 | * | 22,417 | * | فاطمة زريبي حرم البجاوي حميدة | * | 0568280 | * | * |
| * | 1975 | * | 13,279 | * | لزهر تليلي | * | 0568318 | * | * |
| * | 1975 | * | 3,842 | * | عائشة بن مكلي لعربي | * | 0568322 | * | * |
| * | 1975 | * | 6,036 | * | محروصي محمود | * | 0568410 | * | * |
| * | 1975 | * | 3,456 | * | عمر بن عمارة بن معمر بن طاهر | * | 0568493 | * | * |

| * سنة - خر عتيق * | * الرصيد * | * الاسم واللقب * | * رقم الدفتر * |
|-------------------|------------|-------------------------------|----------------|
| 1975 | 12,443 | قروي بوراوية حرم محمد | 0568527 |
| 1975 | 6,506 | احمد بن لحبيب عوني | 0568541 |
| 1975 | 228,398 | حسن بن مومل بن طيب | 0568797 |
| 1969 | 4,163 | قماطي خالد | 0569089 |
| 1975 | 4,303 | صحيبي حياة | 0569120 |
| 1974 | 27,265 | ملكول نجاة | 0569167 |
| 1975 | 7,844 | بسباس زاهية | 0569372 |
| 1969 | 20,609 | بولمة ليليا | 0569380 |
| 1975 | 6,846 | مزوغي علي بن براهميم | 0569393 |
| 1975 | 2,855 | عشي محمد بن حاج دريس | 0569424 |
| 1975 | 8,340 | بوزيتون رضا | 0569566 |
| 1975 | 2,891 | بوعويده محبوبية أرمة حميدة | 0569599 |
| 1975 | 5,189 | محمد بن علي بن صالح | 0569668 |
| 1975 | 4,753 | حراثي عبد الله | 0569681 |
| 1975 | 5,463 | زهرة بن فاغيل حرم محمد رمضان | 0569724 |
| 1975 | 12,278 | قلالة زمرة | 0569900 |
| 1975 | 7,571 | حسن بن عبد الجليل وسلاتي | 0569904 |
| 1968 | 4,892 | سلوي بن محمد طنليان | 0569907 |
| 1975 | 20,448 | زيدة ديب أرمة نوري لسود | 0569925 |
| 1975 | 3,998 | زبير بن عثمان بن بوبكر | 0569960 |
| 1975 | 12,139 | احمد ميلود بوخرميس | 0570176 |
| 1975 | 9,258 | طاهر بن خميس قاسم | 0570269 |
| 1975 | 4,727 | عبد العزيز بن محمود طناعي | 0570312 |
| 1975 | 6,348 | سيتي طيب بن حسن | 0570326 |
| 1975 | 6,086 | ليمام علي بن فرج | 0570341 |
| 1975 | 392,346 | خشين جعفر | 0570429 |
| 1975 | 4,828 | بوكايد ممدى | 0570540 |
| 1966 | 10,187 | خالد عمارة | 0570609 |
| 1975 | 10,741 | المادي بن احمد بن صالح منقوشي | 0570673 |
| 1975 | 44,812 | الخيراني منور | 0570733 |
| 1975 | 7,286 | ناصر زراد | 0570776 |
| 1975 | 2,991 | بالمكادي محمد بن بشير سميدة | 0570797 |
| 1975 | 6,526 | كسكاس طاهر بن حميدة | 0570885 |
| 1975 | 12,103 | جبلاني بن طيب بن خديم | 0570912 |
| 1975 | 4,309 | بركاوي فتحي | 0570952 |
| 1975 | 4,173 | صادق قاسم الحاج شطي | 0570955 |
| 1968 | 4,007 | اكنال بلوزة | 0571051 |
| 1975 | 10,715 | ميمونة حبيبة حرم عبد الله | 0571099 |
| 1975 | 3,855 | محمد قورجاني بن لعين خليل | 0571316 |
| 1975 | 9,611 | محمد بن فرج لجنف | 0571338 |
| 1975 | 165,944 | صالح بن بشير بجاوي | 0571390 |
| 1975 | 4,295 | حمدة بن محمد نصفي | 0571515 |
| 1975 | 4,107 | منجية طوبوس حرم محمد صالح | 0571520 |
| 1975 | 10,517 | الخالدي احمد بن عمار | 0571531 |
| 1975 | 9,529 | براهيم المكنسي | 0571577 |
| 1975 | 31,905 | بوشول بشير الصامل علي | 0571749 |
| 1975 | 3,295 | فتحي بن يوسف | 0571870 |
| 1965 | 4,855 | فرادي محمد بن صالح | 0571905 |
| 1975 | 9,151 | سالم بن احمد صفاقسي | 0572010 |
| 1975 | 6,176 | طيب بن خديري بن علالة | 0572024 |

| * سنة آخر عطية * | * الرصيد * | * الاسم والملقب * | * رقم الدفتر * |
|------------------|------------|--------------------------------|----------------|
| 1966 | 3,893 | الزين العاهدين بن محمد | 0572116 |
| 1975 | 4,120 | نور الدين بن محمود براهم | 0572180 |
| 1975 | 3,163 | محمد عطي الله عمراي | 0572265 |
| 1975 | 8,626 | فوزية بن شيخ | 0572372 |
| 1975 | 14,533 | حمزة محمود بن محمد | 0572442 |
| 1975 | 2,954 | رحومة بن الحوش بن رحومة | 0572447 |
| 1968 | 4,647 | بوفطاس صدقي | 0572534 |
| 1975 | 4,481 | المالك عز الدين بن حبيب | 0572593 |
| 1975 | 9,128 | محمد بن حسونة وسلاي | 0572717 |
| 1975 | 3,471 | صالح بن حسن عماد | 0572720 |
| 1975 | 4,872 | شروي مختار بن لعروسي | 0572770 |
| 1970 | 3,486 | فتحية بن المادي عباس عويشي | 0572782 |
| 1975 | 7,499 | دنقزلي يوراي | 0572811 |
| 1975 | 20,377 | سالمي فطوم حرم سالمي محمد | 0572888 |
| 1975 | 4,287 | حسونة بن عبد الله لعبيدي | 0573023 |
| 1975 | 3,571 | المشاط كمال محمد | 0573043 |
| 1971 | 3,441 | رائية بن مختار بن احمد | 0573261 |
| 1965 | 4,013 | البياس بن محمد المادي لعبيدي | 0573274 |
| 1975 | 6,166 | بهية بن سالم بقلوطي | 0573286 |
| 1967 | 4,307 | فوزي بن حمودة بن عز بلغيث | 0573391 |
| 1975 | 3,971 | عبد السلام عبد القادر | 0573394 |
| 1975 | 4,502 | مجيد مقايدي | 0573513 |
| 1975 | 6,051 | محي الدين حمدي بن بلقاسم | 0573679 |
| 1975 | 2,897 | خمين بن خطاب بن مسعود | 0573683 |
| 1975 | 6,042 | قوادر عبد الحكيم | 0573729 |
| 1975 | 7,284 | جهري حوسين بن منصور | 0573743 |
| 1973 | 5,701 | رفيقة بودن | 0573779 |
| 1975 | 6,331 | احمد الخليفي | 0573815 |
| 1975 | 92,412 | نجيب بن بشير بن محمد زليدة | 0573909 |
| 1975 | 5,560 | محمد بن جيلاني مبارك | 0573940 |
| 1975 | 63,974 | محمد صالح بن رايح بن سعد | 0573943 |
| 1975 | 3,421 | مختار بن مسعود بن سعد | 0573953 |
| 1975 | 15,713 | عبد السلام عمودة | 0573978 |
| 1971 | 8,043 | سيتون سلين | 0574031 |
| 1975 | 4,553 | سوسوي محمد بن محمد | 0574125 |
| 1963 | 4,036 | شرقي امال | 0574179 |
| 1975 | 16,521 | احمد بن سالم شححة | 0574207 |
| 1965 | 3,978 | فوزي بن محمد غريب | 0574242 |
| 1965 | 6,120 | سميدة كوشر | 0574282 |
| 1975 | 14,677 | نجيمة كياتي بن علي نجيمة | 0574298 |
| 1975 | 5,183 | محمد شريف | 0574307 |
| 1970 | 3,977 | لعجمي ساحلي رفيقة | 0574409 |
| 1971 | 3,968 | لعجمي ساحلي صديقة | 0574410 |
| 1975 | 6,420 | منصور بن طيب رزقي | 0574489 |
| 1975 | 6,526 | المذبة عبيد ارطاة بشير بن تومي | 0574575 |
| 1975 | 16,396 | بوصفارة جميلة | 0574683 |
| 1975 | 9,801 | لخزامي محمد بن علي | 0574773 |
| 1965 | 3,971 | نور الدين بن عبد الله عياب | 0574784 |
| 1975 | 2,992 | متهمد لطيفة | 0574835 |
| 1975 | 3,770 | ديباي محمد بن علي بن نصر | 0575017 |

| * سنة آخر قطبية * | * الرصيد * | * الاسم واللقب * | * رقم الدفتر * |
|-------------------|------------|-----------------------------|----------------|
| 1975 | 17,223 | حنيفة طهية | 0575045 |
| 1975 | 11,242 | محمد بن طي الحاج مهذب | 0575069 |
| 1975 | 11,749 | بهاء الهجاوي حرم عبد السلام | 0575133 |
| 1975 | 4,172 | فطحي بن محمد صالح | 0575137 |
| 1975 | 3,870 | مبدلة حمزة | 0575446 |
| 1975 | 14,182 | الوديعي سمير | 0575482 |
| 1975 | 280,401 | سليطحي لطيفة حرم عبد الله | 0575567 |
| 1975 | 35,754 | سعيد طهيب بن صالح زفلامي | 0575626 |
| 1975 | 4,161 | جليلدي عمر الخطاب بن مادي | 0575666 |
| 1975 | 2,936 | فراج محمد بن محمد | 0575735 |
| 1975 | 3,152 | أم الزين كهدار | 0575738 |
| 1975 | 10,462 | شاربي مجيد | 0575783 |
| 1975 | 4,227 | صفية كعموري حرم محمد كعموري | 0575784 |
| 1975 | 130,634 | عهاد محمد بن عميرة | 0575828 |
| 1975 | 2,847 | محمد مختار بن عبد السلام | 0575880 |
| 1975 | 2,875 | جلالحي عمر | 0576068 |
| 1975 | 4,561 | محمد فاروق بن رابح | 0576088 |
| 1975 | 9,447 | محمد بن براهيم بن رابح | 0576218 |
| 1975 | 9,970 | عهاد احمد | 0576319 |
| 1975 | 3,202 | فليسة محمد بن محمود | 0576343 |
| 1975 | 3,991 | المريضي نصر | 0576373 |
| 1975 | 3,151 | محمد طي بن بوبكر بن عمار | 0576395 |
| 1975 | 7,043 | فوديو مائشة | 0576426 |
| 1975 | 6,131 | محمد حبيب حواس | 0576431 |
| 1975 | 6,543 | محمد صالح بن ناصر | 0576492 |
| 1975 | 2,825 | محمود هادي بن فرج | 0576532 |
| 1975 | 3,963 | زقيية حبيب | 0576555 |
| 1975 | 3,609 | ورقلي حمادي بن طي | 0576681 |
| 1975 | 8,802 | احمد بن العباد روافي | 0576687 |
| 1975 | 4,557 | قاسم بن عمارة | 0576793 |
| 1975 | 4,153 | عبد القادر لونيسي | 0576796 |
| 1975 | 8,711 | لحيوب بن هادي قفصي | 0576873 |
| 1975 | 26,896 | مروكي عثمان | 0576886 |
| 1975 | 8,745 | صحاو محمد بن علي | 0577031 |
| 1975 | 6,265 | نصر بن محمد بن نصر | 0577136 |
| 1972 | 4,608 | حرباوي كاهية طهير | 0577172 |
| 1975 | 8,120 | هادي بن احمد بن عبد اللطيف | 0577388 |
| 1975 | 26,243 | عبد العزيز بن محمد بن احمد | 0577685 |
| 1975 | 10,399 | كهداني بن طي شريف | 0577717 |
| 1966 | 4,072 | منيرة قباي | 0577718 |
| 1974 | 5,745 | امال بولعبي | 0577727 |
| 1975 | 6,973 | عماسي عمر بن طي بن حسن | 0577808 |
| 1975 | 4,938 | محمود بن مفتاح | 0577834 |
| 1975 | 14,693 | محمد بن منصور كايدي | 0577935 |
| 1965 | 3,887 | فشاب عبد اللطيف بن سالم | 0577967 |
| 1975 | 11,498 | خليفة رضا | 0578067 |
| 1965 | 10,123 | زيد بن بوبكر | 0578118 |
| 1975 | 3,062 | الهدبي صالح بن محمد | 0578276 |
| 1975 | 2,847 | دريش سعادي | 0578292 |
| 1975 | 4,448 | سوادحي مسهم | 0578344 |

| رقم الدفتر * | الاسم واللقب * | الرصيد * | سنة آخر عطية * |
|--------------|------------------------------------|-----------|----------------|
| 05 78347 * | مسروكي طاهر * | 6,973 * | 1975 * |
| 0578407 * | عمار بن محمد بن علي * | 12,422 * | 1975 * |
| 05 78494 * | حسين بن صالح * | 4,306 * | 1975 * |
| 05 78508 * | بدرالدين عبد اللطيف بن عمر * | 5,968 * | 1966 * |
| 05 78637 * | كودييار حبيب * | 2,989 * | 1975 * |
| 05 78643 * | زهري يونس * | 3,961 * | 1967 * |
| 0578659 * | زياتي حسن * | 38,165 * | 1975 * |
| 05 78713 * | بلقاسم بن عمار * | 5,072 * | 1975 * |
| 05 78929 * | مهروك بن سنياس بن علي بن محمد * | 4,556 * | 1975 * |
| 05 79099 * | بطلول عبد القادر * | 9,877 * | 1975 * |
| 05 79113 * | ضايون محمد * | 4,238 * | 1975 * |
| 05 79206 * | شيكواوي سامية * | 3,809 * | 1970 * |
| 05 79306 * | بوقزني كمال * | 4,823 * | 1975 * |
| 05 79523 * | حبيبة بن احمد بن رشاد حرم جيلاني * | 19,913 * | 1975 * |
| 05 79610 * | فزالدين بن محمد مولمي * | 3,468 * | 1975 * |
| 05 79777 * | محمد محمد عمر صغير * | 7,371 * | 1975 * |
| 05 79828 * | غرام عبد الرحمان * | 6,093 * | 1975 * |
| 05 79844 * | عبد الهاقي محمد يوسف * | 21,347 * | 1975 * |
| 05 79881 * | محمد صالح بن فرج * | 3,861 * | 1975 * |
| 05 79965 * | خطاب علي بن عيادي * | 4,003 * | 1975 * |
| 05 79969 * | فيتوري محمود * | 17,025 * | 1975 * |
| 05 80069 * | بكار شكري * | 5,964 * | 1966 * |
| 05 80173 * | سليمان بن سليمان * | 24,140 * | 1975 * |
| 05 80191 * | صالح دواوي بن بلقاسم * | 4,910 * | 1975 * |
| 05 80301 * | طرقن عثمان بن سليمان * | 2,851 * | 1975 * |
| 05 80339 * | عبد الكافي طصف بن احمد * | 15,250 * | 1975 * |
| 05 80372 * | غريبال عبد الحميد بن سليم * | 18,501 * | 1975 * |
| 05 80424 * | علي بن سلامة بن حاج بلقاسم * | 4,101 * | 1975 * |
| 05 80437 * | نجيب القلي * | 5,268 * | 1975 * |
| 05 80465 * | حسنواوي عبد الكريم بن محمد * | 4,901 * | 1975 * |
| 05 80473 * | عرواي رمضان * | 5,936 * | 1975 * |
| 05 80551 * | لترقيس مالة * | 7,555 * | 1970 * |
| 05 80574 * | عبد الله حمودة * | 12,180 * | 1975 * |
| 05 80582 * | مصري منصف * | 3,956 * | 1975 * |
| 05 80619 * | محمود بن صادق بن سيفي * | 7,945 * | 1975 * |
| 05 80633 * | منور بن بلقاسم الماطري * | 104,573 * | 1975 * |
| 05 80801 * | صالح شحبة * | 9,234 * | 1975 * |
| 05 80848 * | السعيد بن عزالدين * | 5,352 * | 1975 * |
| 05 80865 * | محمد حبيب حسن * | 9,203 * | 1975 * |
| 05 80917 * | عروسية القابسي * | 11,529 * | 1975 * |
| 05 80931 * | جلول بن محمد بلقاسم * | 37,336 * | 1975 * |
| 05 80940 * | مهروك التينيسي * | 4,131 * | 1975 * |
| 05 81021 * | سالمي محمد * | 22,153 * | 1975 * |
| 05 81228 * | فاطمة مثلوثي أرطة عمر مثلوثي * | 2,934 * | 1975 * |
| 05 81243 * | بوحيمي عبد الحميد بن علي * | 20,253 * | 1975 * |
| 05 81252 * | براهيم بن عثمان بن عمر * | 3,518 * | 1970 * |
| 05 81393 * | نجاه سنوسي * | 3,055 * | 1975 * |
| 05 81426 * | ركاح سيمون ليلة حرم عطارة * | 44,957 * | 1975 * |
| 05 81431 * | محفوظ بن محمد بن محفوظ * | 3,374 * | 1975 * |
| 05 81446 * | زقدان عبد الله * | 13,514 * | 1975 * |

| * سنة آخر عطية * | * الرصيد * | * الاسم واللقب * | * رقم الدفتر * |
|------------------|------------|-------------------------------------|----------------|
| 1975 | 3,624 | بشير طرابلسي سالم بن علي | 0581472 |
| 1975 | 8,576 | عمار بن علي بن بلقاسم | 0581516 |
| 1975 | 24,303 | شبحه بولمة حرم طيب ماجري | 0581598 |
| 1975 | 8,205 | جهينة بن جمودة | 0581616 |
| 1975 | 11,787 | سالم بن حمزة | 0581644 |
| 1975 | 7,842 | ريحاني حوسين بن بوجمعة | 0581661 |
| 1975 | 72,656 | نصري براهيم بن احمد | 0581665 |
| 1975 | 5,550 | شاهد عثمان | 0581673 |
| 1975 | 24,441 | محمد الخلف | 0581703 |
| 1975 | 7,830 | عبد النبي محمد بشير | 0581784 |
| 1975 | 3,865 | عثمان بن علي بن عبد الله | 0581821 |
| 1975 | 34,912 | بيبة بن علي بن براهيم حرم عمر عماري | 0581983 |
| 1975 | 5,381 | علي بن احمد بن حسين السكاحلي | 0582182 |
| 1975 | 9,830 | خزني عبد الحميد بن محمد | 0582284 |
| 1975 | 3,171 | بالليل منصف | 0582366 |
| 1975 | 183,479 | حبيبة الكروي حرم طاهر بوملال | 0582390 |
| 1975 | 4,847 | بالحر عجبية بن محمد بن طاهر | 0582394 |
| 1967 | 6,904 | جلال الدين بن يعلية | 0582683 |
| 1975 | 3,166 | سعداوي محمد كمال بن يوسف | 0582706 |
| 1975 | 57,379 | علي بن سعيد بن سالم قديدي | 0582733 |
| 1975 | 6,751 | مناشمي حبيري | 0582816 |
| 1975 | 4,136 | سويد رايغند | 0582825 |
| 1975 | 3,459 | عبد الكريم قطاط | 0582911 |
| 1975 | 9,721 | صالح بن عباس ممامي | 0582948 |
| 1975 | 9,533 | حوسين عبد الرحمان كباو | 0583087 |
| 1975 | 8,152 | شعبان عبد الرزاق | 0583121 |
| 1975 | 3,874 | ورغمي سعد بن مكسي | 0583130 |
| 1970 | 7,836 | قرفال بوكير | 0583155 |
| 1975 | 6,101 | مولينياك م انطوانيات اربعة فمور | 0583210 |
| 1975 | 10,098 | يوسف حسين | 0583367 |
| 1975 | 2,830 | بلادي عائدة بن رابح بن علي | 0583389 |
| 1975 | 3,989 | شادلي بن رابح زواوي | 0583416 |
| 1975 | 5,100 | خذر محمد بن علي | 0583476 |
| 1975 | 13,167 | شبييل عامر | 0583586 |
| 1975 | 13,479 | محمد بن احمد بن سعيد | 0583678 |
| 1975 | 11,618 | مويدي بن محمد بن محمد | 0583734 |
| 1975 | 3,274 | حبيب بن جفار بن عمر مكسي | 0583833 |
| 1975 | 10,665 | خديري بوجمعة | 0583856 |
| 1975 | 6,024 | كريم صادق بن بلقاسم | 0583904 |
| 1975 | 13,622 | دمماني منجي | 0583922 |
| 1975 | 2,903 | علي بن سعد بن علي الخروي | 0583927 |
| 1966 | 3,837 | سيده بن الصاد جلاصي | 0584007 |
| 1975 | 48,045 | محمد فوزي بن شيخ الكسراوي | 0584021 |
| 1975 | 3,594 | عبد العزيز بن عمر الكسراوي | 0584049 |
| 1975 | 4,431 | محمد بن خميس بالحاج | 0584069 |
| 1975 | 27,711 | كعنيش محمد | 0584115 |
| 1975 | 3,213 | منصور سوسية بن سالم | 0584520 |
| 1975 | 7,422 | لمبيدي محمد | 0584580 |
| 1973 | 44,841 | عاشور ولاء | 0584608 |
| 1975 | 23,775 | توفيق جملي | 0584612 |

| * سنة آخر عملية * | * الرصيد * | * الاسم واللقب * | * رقم الدفتر * |
|-------------------|------------|------------------------------|----------------|
| 1975 | 3,180 | عباس بن محمد جمعي | 0534622 |
| 1975 | 3,549 | ماجول عز الدين | 0534677 |
| 1975 | 5,945 | محرز بن صالح بوسالمى | 0534875 |
| 1973 | 4,804 | دخيل صالح الدين بن رابح | 0585051 |
| 1975 | 6,615 | عزالدين بن حسن غنوني | 0535143 |
| 1975 | 3,632 | السيدة عائشة لوسلام بن محمد | 0585307 |
| 1975 | 16,613 | محمد شامي مظهر | 0585322 |
| 1975 | 4,728 | شقرون علي بن عمر | 0585340 |
| 1975 | 6,775 | محرز محمود | 0535379 |
| 1975 | 9,747 | اسيا ضاوي حرم مختار بن صالح | 0585522 |
| 1975 | 3,794 | منصور بن مسعود بن محمد | 0585584 |
| 1975 | 19,885 | زرع صادق | 0535789 |
| 1966 | 3,806 | عبد الروين يوسف المديني | 0535862 |
| 1975 | 3,794 | احمد عبد الله بن سالم بوبكري | 0535908 |
| 1966 | 7,833 | لزهر بن محمد | 0585950 |
| 1975 | 44,223 | طاهر ملكي عوني | 0585983 |
| 1968 | 3,745 | محمد رضا بن فتادي | 0586035 |
| 1975 | 5,019 | سديف منجي | 0586040 |
| 1970 | 3,301 | ربيعة بن محمد بن عبد الله | 0586079 |
| 1975 | 4,361 | عبد الرحمان كياوي | 0536237 |
| 1973 | 3,795 | كلبوسي محسن | 0536249 |
| 1975 | 6,211 | كيشوت حسين | 0536339 |
| 1975 | 8,157 | بدوي عبد الرزاق | 0586348 |
| 1975 | 4,621 | حمروني طاهر بن احمد بن محمد | 0536358 |
| 1975 | 5,435 | محمد علي كساس | 0536435 |
| 1967 | 11,739 | عبد الستار بن سالم بن صالح | 0586466 |
| 1975 | 8,185 | حمدة بن رابح بن علي | 0536647 |
| 1974 | 3,442 | حبيب غرايري | 0536668 |
| 1975 | 4,038 | سالم بن ساسي بن ميلاد | 0536813 |
| 1975 | 2,922 | لسود عائشة | 0587218 |
| 1974 | 10,662 | طاهر لحبيب بن محمد أندري | 0587230 |
| 1975 | 3,769 | فرشيشي ربيعة | 0587262 |
| 1975 | 4,311 | مختار مازلي | 0587291 |
| 1975 | 7,780 | علي بن مسعود بن ممر | 0587362 |
| 1975 | 3,872 | عمر بن بومنجد بن عمر | 0537381 |
| 1975 | 8,443 | المادي بن عمر بن علي جباري | 0587424 |
| 1975 | 10,923 | مهيلة بشير بن صالح | 0587466 |
| 1975 | 5,603 | عبد السلام القاسمي | 0587521 |
| 1975 | 4,615 | جويني بوبكر | 0587652 |
| 1975 | 3,983 | زاير عبد الله بن ميرون | 0587760 |
| 1975 | 5,119 | حنينة ملاك حرم محمد مادي | 0587768 |
| 1975 | 28,923 | ماري مارينو حرم تليل بوايننا | 0587969 |
| 1975 | 7,727 | نابلي عبد القادر | 0588102 |
| 1975 | 5,415 | ربيع علي بن صالح | 0588174 |
| 1975 | 3,304 | مراوي عبد السلام | 0588191 |
| 1975 | 12,526 | تيزاوي طاهر بن احمد | 0538264 |
| 1975 | 2,935 | عاشق كمال | 0533418 |
| 1975 | 131,694 | بيزدي قيزاب | 0538440 |
| 1975 | 3,365 | عبد السلام بن حمودة بن لعيد | 0588477 |
| 1975 | 6,103 | المادي العوني | 0588480 |

| * سنة آخر عملية * | * الرصيد * | * الاسم واللقب * | * رقم الدفتر * |
|-------------------|------------|--------------------------------|----------------|
| 1975 | 20,537 | بعطور علي | 0592900 |
| 1975 | 6,056 | محمد بن تكيبة | 0592952 |
| 1975 | 53,107 | خيرة العيساوي أرمة سعيد الكامة | 0593077 |
| 1975 | 6,043 | قاسم بن عبد الله صحراوي | 0593195 |
| 1975 | 4,854 | تمر رشيد | 0593229 |
| 1967 | 4,516 | مفذيبي عبد القادر بن خميس | 0593244 |
| 1975 | 5,667 | محمد بن عبد القادر بن عمر | 0593280 |
| 1975 | 37,551 | لزهر احمد | 0593413 |
| 1967 | 3,743 | عزالدين بن عمر بن ناصر ماجري | 0593437 |
| 1975 | 4,937 | براهيم جريشي | 0593464 |
| 1975 | 7,977 | عمر بوخشين | 0593514 |
| 1975 | 9,263 | ناصر ليتيم بن محمد | 0593529 |
| 1975 | 59,639 | مليكة عبد الحميد | 0593552 |
| 1975 | 3,816 | جيلاني غانمي | 0593576 |
| 1975 | 281,582 | محمادي مصطفى بن محمد | 0593619 |
| 1975 | 5,791 | عبد النبي نسيب الصكراوي | 0593669 |
| 1967 | 3,738 | طيلي علي بن ذمبي | 0593705 |
| 1967 | 3,738 | عياكي منصف بن محمد | 0593710 |
| 1975 | 3,624 | بومسوح شادلية أرمة مكسي نعمان | 0593720 |
| 1975 | 6,082 | بن شيخ خميس | 0593759 |
| 1975 | 3,192 | زين العابدين مغربي | 0593880 |
| 1975 | 49,163 | فاطمة بن صالح حرم بشير شرقي | 0594130 |
| 1975 | 3,606 | عقربي محمد | 0594201 |
| 1975 | 7,686 | تريفي محمد | 0594261 |
| 1975 | 4,193 | سعيداني محمد بن حسن بن علي | 0594268 |
| 1975 | 19,501 | ناصر بن محمد بن عبد السلام | 0594290 |
| 1975 | 4,561 | مليكة برقواوي أرمة مصطفى | 0594300 |
| 1975 | 2,832 | سويد فرج | 0594304 |
| 1975 | 16,783 | كريشان لطفي | 0594343 |
| 1975 | 2,936 | محبوب خديجة حرم سامي هيا | 0594429 |
| 1975 | 3,073 | مصري حوسين | 0594537 |
| 1974 | 13,387 | مرواني يوسف بن محمد | 0594627 |
| 1975 | 4,177 | قربي فابيو فوسطو ماريو | 0594653 |
| 1975 | 8,277 | مليحة بن طيب بن حمودة | 0594683 |
| 1975 | 9,381 | حسن طوجي | 0594787 |
| 1975 | 5,751 | باني عبد اللطيف | 0594853 |
| 1975 | 123,331 | عبد الوهاب كدومة | 0594948 |
| 1975 | 2,823 | خميس بن علي | 0594983 |
| 1975 | 3,726 | البرني احمد بن صالح بن لبري | 0595061 |
| 1975 | 12,412 | شريف بن مختار | 0595092 |
| 1975 | 2,823 | طعساني مختار | 0595174 |
| 1975 | 3,721 | صالح جويهي | 0595202 |
| 1975 | 4,775 | طبيب بن محمد بن احمد | 0595263 |
| 1975 | 5,871 | عمار بن براهم صالح | 0595326 |
| 1975 | 3,152 | جميدان سالم | 0595562 |
| 1975 | 9,077 | بولعبه احمد | 0595582 |
| 1975 | 2,853 | معدوني عبد الله | 0595619 |
| 1975 | 4,789 | شادلية جويهي | 0595658 |
| 1975 | 3,170 | طاهري جمعي بن سعد | 0595676 |
| 1970 | 214,308 | طرابلسي احمد | 0595681 |

منشورات المطبعة الرسمية
للجمهورية التونسية



منشورات المطبعة الرسمية
للجمهورية التونسية

صدر حديثا

الجمهورية
التونسية

1990

الثنى : 1,200 د

الاشتراك بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية لسنة 1991

يصدر مرتين في الأسبوع

معلوم الاشتراك بالدينار التونسي

| البلدان | النشرة الأصلية | الترجمة | النشرة الأصلية وترجمتها |
|---|----------------|---------|-------------------------|
| تونس الجزائر المغرب ليبيا موريتانيا | 22,000 | 30,000 | 40,000 |
| | 33,000 | 42,000 | 54,000 |

السعر الفوري للرائد الرسمي بالنسبة للعام الجاري

ثمن النسخة الفرنسية
600 مليما

ثمن النسخة الأصلية
420 مليما

يتم الاشتراك

- أما بالاتصال بمقر المطبعة الرسمية بشارع فرحات حشاد رادس - الهاتف :
299.224/299.914

أو بأحدى مكاتبها :

- تونس : نهج هانون عدد 1 الهاتف : 349 637
- سوسة : حي ص.ق. للتقاعد والحيطة الاجتماعية ، نهج الرباط - الهاتف : (03) 25 495
- صفاقس : حي ص.ق. للتقاعد والحيطة الاجتماعية ، سوق الزيتون ، طريق قرمدة كم 0.5 -
الهاتف : (04) 36 750

- أو بتسديد المبلغ المطلوب عينا أو عن طريق صك أو بتحويل بنكي باسم المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية في إحدى الحسابات الجارية التالية :

تونس :

| | |
|--|--|
| الحساب الجاري بالبريد (تونس) : 15 - 610 | الإتحاد الدولي للبنوك (فرع أ) : 35 00 70 100/4 |
| الشركة التونسية للبنك (تونس) : 57 608/8 | الشركة التونسية للبنك (مقرين) : 045 225 206/9 |
| البنك القومي التونسي (تونس) : 006 046(w) | بنك تونس العربي الدولي (مقرين) : 52 30 00002/8 |
| بنك الجنوب (الحرمة) : 02 40 47 00 199/7 | بنك الجنوب (رادس) : 09 40 47 00 103/9 |

صفاقس :

بنك تونس العربي الدولي : 44 30 00001/8

سوسة :

الشركة التونسية للبنك : 009 160 412/5